المملكة العربية السعودية
وقف تعظيم الوحيين - المدينة المنورة
خدمة القرآن الكريم والسنة المطهرة
في بلد الرسول الكريم ﷺ

وقف تعظيم الوحيين

مجلة تعظيم الوحيين

مجلّة دوريّة علميّة محكّمة، تُعنى بنشر بحوث الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما

موضوعات العدد:

- تنزيه القرآن الكريم عن المطاعن في خواتم سورة الحاقة - دراسة تفسيرية -
  د. عبد الله بن حمود العماج
- الأقوال الراجحة في بيان أسماء الفاتحة للعلّامة عبد الله بن علي الدَّمَلِيْجِيّ المعروف بسُويدان المتوفى سنة ١٢٣٤هـ
  د. محمد بن فرحان بن شليويح الهواملة الدوسري
- منظومة مفتاح باب الجنة في مقرأ الشيوخ السبعة أهل السنة لابن مرزوق الحفيد (٨٤٤هـ): دراسة وشرحاً من أول سورة الإسراء حتى نهاية سورة مريم عليها السلام.
  د. وجدان بنت عبد اللطيف بن حسين فرج
- القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز للسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ) من بداية كلامه على الآية رقم (٦٩) من سورة مريم إلى الآية رقم (٨٠) من سورة مريم
  د. علي بن خالد بن علي الدويش
- أمر المؤمنين بالعبادات التركية التي وصف بها الملائكة في القرآن الكريم
  د. سمية بنت علي بن محمد السلطان
- مرويات وأقوال سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب في التفسير وعلوم القرآن
  د. نوال بنت ناصر بن عبد الله الثويني
- مشكل أحاديث الجلوس في التشهدين في الصلاة
  د. بندر بن تركي بن سعد البقمي
- إلقاء تحية السلام بين المصلين بعد الفراغ من الصلاة دراسة حديثية فقهية
  د . سليمان بن صالح بن عبد الله الثنيان

١٦

العدد السادس عشر - السنة الثامنة - رجب ١٤٤٦هـ - يناير ٢٠٢٥م

ردمد : ١٦٥٨ - ٧٧٤ X

المملكة العربية السعودية
وقف تعظيم الوحيين - المدينة المنورة
خدمة القرآن الكريم والسنة المطهرة
في بلد الرسول الكريم ﷺ

مجلة تعظيم الوحيين

مجلّة دوريّة علميّة محكّمة

تُعنى بنشر بحوث الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما

العدد السادس عشر - السنة الثامنة-رجب ١٤٤٦هـ -يناير ٢٠٢٥م

حقوق الطبع محفوظة لمجلة تعظيم الوحيين

ترخيص وزارة الثقافة والإعلام -الرياض، المملكة العربية السعودية

برقم: (٨٠٤٤)، وتأريخ: ١٤/ ٤/ ١٤٣٦هـ

رقم الإيداع: ٩٩٣٩/ ١٤٣٨

تأريخ: ٢٨/ ١/ ١٤٣٨

ردمد: ١٦٥٨ - ٧٧٤ X

عناوين المراسلات والاستفسارات

جميع المراسلات تكون باسم رئيس تحرير المجلة:

البريد الالكتروني للمجلة: **mjallah.wqf@gmail.com**

مَجَلّةُ تَعْظِيمِ الوَحْيَيْنِ، وقف تعظيم الوَحْيَيْنِ،

حي الهدا- المدينة المنورة: ص. ب: ٥١٩٩٣، الرمز البريدي: ٤١٥٥٣،

المملكة العربية السعودية.

هاتف المجلَّة: ٠٠٩٦٦١٤٨٤٩٣٠٠٩

جوال المجلَّة وواتسآب: ٩٦٦ ٥٣٥٥٢٢١٣٠+

تويتر: @mjallawqf

موقع المجلة : WWW.JOURNALTW.COM

بفضل الله وتوفيقه تم اعتماد مجلة تعظيم الوحيين في معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية "ارسيف **Arcif**" لعام ٢٠٢١م

المواد العلميَّة المنشورة في المجلَّة تُعبِّر عن وجهة نظر أصحابها وآرائهم

مجلة تعظيم الوحيين

مرويات وأقوال
سالم بن عبد اللّه بن عمر بن الخطاب
في التفسير وعلوم القرآن

د. نوال بنت ناصر بن عبد الله الثويني

الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

بجامعة القصيم في القصيم - المملكة العربية السعودية

3599@qu.edu.sa

مجلة تعظيم الوحيين

ملخص البحث

موضوع البحث:

اعتنى البحث بجمع أقوال ومرويات التابعي الجليل سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - في التفسير وعلوم القرآن الكريم، ودراستها دراسة تفسيرية وافية، ومقارنتها بأقوال أئمة التفسير والحديث.

أهداف البحث:

يهدف الباحث إلى: اظهار أقوال ومرويات سالم بن عبد الله في التفسير وعلوم القرآن، ودراسة الأقوال والمرويات لبيان قيمتها التفسيرية، وما أضافته من معانٍ توضيحية للتفسير.

مشكلة البحث:

عدم وجود دراسة اعتنت بجمع ودراسة مرويات وأقوال هذا الإمام، رغم مكانته العلميّة المعروفة، وقرب سنده لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي التحليلي؛ وذلك من خلال استقراء كتب السنة وكتب التفسير، وجمع مرويات وأقوال سالم بن عبد الله وترتيبها حسب ترتيب سور القرآن، والتعقيب عليها بأقوال المفسرين إذا تطلب الأمر ذلك، لغرض الإيضاح والبيان، ودراسة هذه المرويات، والسعي إلى كشف ما أضافته للمكتبة التفسيرية.

نتائج البحث:

ظهور عناية التابعي الجليل سالم بن عبد الله بشتى العلوم الشرعية، فقد تبين عنايته بالتفسير وعلوم القرآن، وعلم الفقه والأحكام، عنايته بالرواية عن الثقات، فكانت أكثر رواياته عن أبيه - عبد الله بن عمر -، وعن جده، ظهور تفرد سالم بالرواية عن أبيه عن جده عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأحياناً يكون للرواية طرق أخرى.

الكلمات (الدَّالة) المفتاحية :

سالم بن عبد الله، مرويات، أقوال، التفسير، علوم القرآن.

المقدمة

إن الحمد لله وحده، نحمده ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيّئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، والصلاة والسلام على هادي البشرية محمد وعلى آله وصحابته والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

لقد منَّ الله سبحانه على عباده بحفظ كتابه من التحريف أو التعطيل أو التغيير، ومن حفظه: حفظ تأويله وبيان معانيه، فهيّأ له أُمناء حفظةً نقلوا للأُمة مرويّات رسوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ، وتأويلات واجتهادات الصحابة الكرام التي بُنِيت على علم ومعرفة لهذا البيان، وبفضل الله تعالى استمرّ هذا النقل إلى عصر التابعين، فقد عُنو عنايةً تامّةً بكتاب الله تعالى، وتفسير آياته وبيان معانيه، وقد تتبّعتُ مرويات التابعين - رضوان الله تعالى عليهم - في التفسير، وحرصت على اختيار أقربهم سنداً لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لما لذلك أهمية في صحة نقل الرواية فهداني المولى سبحانه للوقوف على مرويات التابعي الجليل سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فعزمتُ أمري واخترتُه أن يكون موضوع بحث للدراسة، بعنوان: (**مرويات سالم بن عبد الله بن عمر في التفسير وعلوم القرآن - جمعاً ودراسة**)؛ وذلك لما لسالم بن عبد الله من مكانة بين كبار التابعين حيث كان - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - أحد الفقهاء السبعة، الذي عليهم مدار الفتوى في عهد كبار التابعين.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في عدم وجود دراسة اعتنت بجمع ودراسة وتحليل مرويات وأقوال هذا الإمام، رغم مكانته العلميّة المعروفة، ويمكن تحديدها في الأسئلة التالية:

١ - ما المرويات التي رواها سالم بن عبد الله في تفسير القرآن الكريم؟

٢ – ما مرويات سالم بن عبد الله في علوم القرآن؟

٣ – ما الإضافة العلميّة التي تستفاد من هذه المرويّات؟

أهداف البحث:

هناك عدة أهداف يتوقع من البحث تحقيقها، ومن أهمها:

١ – بيان وإظهار ومرويات وأقوال سالم بن عبد الله في التفسير.

٢ – بيان وإظهار ومرويات وأقوال سالم بن عبد الله في علوم القرآن.

٣ – تحليل المرويات والأقوال لبيان قيمتها التفسيرية، وما أضافته من معانٍ.

الدراسات السابقة:

بعد التتبّع والاطلاع على مراكز البحوث وقواعد البيانات عبر المحرّكات التقنية لم أقف على دراسة خاصة بـ مرويات وأقوال سالم بن عبد الله بن عمر في التفسير، وإنما هي كتابات مقالية حول سيرته.

وتختلف هذه الكتابات عن بحثي من حيث عناصر البحث ومحتوى الدراسة، جملةً وتفصيلاً؛ فدراستي عُنيت بجمع مرويات وأقول سالم بن عبد الله في التفسير وعلوم القرآن، من خلال تتبع كتب السنة الشريفة وكتب التفسير.

منهج البحث:

ستكون بحول الله تعالى منهجيّة البحث (المنهج الاستقرائي التحليلي)، وذلك من خلال استقراء كتب السنة وكتب التفسير، وجمع مرويات وأقوال سالم بن عبد الله وترتيبها حسب ترتيب سور القرآن، والتعقيب عليها بأقوال المفسرين إذا تطلب الأمر ذلك، لغرض الإيضاح والبيان، وتحليل هذه الروايات، والسعي إلى كشف ما أضافته للمكتبة التفسيرية.

أهمية البحث:

يستمدّ البحث أهمّيته من النقاط الآتية:

- كونه يسعى لبيان عناية التابعين رضوان الله تعالى عليهم بتفسير كتاب الله تعالى، من خلال مرويّات وأقوال أحد كبارهم وهو سالم بن عبد الله بن عمر.
- كونه يتعلّق بالتابعي الجليل سالم بن عبد الله بن عمر، وهو أحد فقهاء المدينة السبعة، الذين عليهم مدار الفتوى فيها، بالإضافة إلى أنه تابعيّ، أبوه أحد المكثرين من الرواية عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجدّه الفاروق ثاني الخلفاء الراشدين، وثاني أفضل الصحابة بعد أبي بكر .

إجراءات البحث:

سلكتُ في البحث الإجراءات المتعارف عليها في الأبحاث العلميّة، ومن ذلكم:

١ – كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، اعتماداً على مصحف المدينة.

٢ – تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية، والحكم عليها.

٣ – توثيق المنقول وعزوه إلى صاحبه.

٤ – التعريف بالأعلام غير المشهورين، والفرق والأماكن والبلدان.

٥ – بيان معاني المفردات الغريبة، وضبطها بالشكل.

خطة البحث:

يشتمل البحث على **مقدمة، وثلاث مباحث، وخاتمة، وفهرس المصادر والمراجع.**

المقدمة: وفيها **موضوع البحث، ومشكلته، وأهدافه، وأهميته، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته،** وهي على النحو التالي:

المبحث الأول: ترجمة سالم بن عبد الله بن عمر، وتتضمّن:

- **المطلب الأول:** اسمه، ونسبه، وكنيته ومولده.
- **المطلب الثاني:** أسرته وأبناؤه
- **المطلب الثالث:** صفاته.
- **المطلب الرابع:** ثناء العلماء عليه.
- **المطلب الخامس:** من روى عنهم، ومن رووا عنه.
- **المطلب السادس:** وفاته.

المبحث الثاني: مرويات وأقوال سالم بن عبد الله في التفسير ويتضمن:

- **المطلب الأول:** سورة البقرة.
- **المطلب الثاني:** سورة ال عمران
- **المطلب الثالث:** سورة النساء.
- **المطلب الرابع:** سورة الأنعام
- **المطلب الخامس:** سورة الأعراف
- **المطلب السادس:** سورة يونس
- **المطلب السابع:** سورة الرعد
- **المطلب الثامن:** سورة الحجر
- **المطلب التاسع:** سورة الكهف
- **المطلب العاشر:** سورة النور
- **المطلب الحادي عشر:** سورة الزمر
- **المطلب الثاني عشر:** سورة الشورى
- **المطلب الثالث عشر:** سورة الأحقاف
- **المطلب الرابع عشر:** سورة الحجرات

- **المطلب الخامس عشر**: سورة الذاريات
- **المطلب السادس عشر**: سورة الواقعة
- **المطلب السابع عشر**: سورة الحديد
- **المطلب الثامن عشر**: سورة الطلاق
- **المطلب التاسع عشر**: سورة البروج
- **المطلب العشرون**: سورة العاديات

المبحث الثالث: مرويات وأقوال سالم بن عبد الله في علوم القرآن ويتضمن:

- **المطلب الأول**: الحروف المقطعة
- **المطلب الثاني**: القراءات
- **المطلب الثالث**: أسباب النزول
- **المطلب الرابع**: الناسخ والمنسوخ

الخاتمة: وفيها **أهم النّتائج**.

فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول:

ترجمة سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

قبل البدء في عرض مرويات سالم بن عبد الله، نستعرض شيئًا من سيرته رَحِمَهُ ٱللَّهُ، المليئة بالعلم والمعرفة، ولا غرابة في ذلك فهو حفيد الفاروق، ثاني الخلفاء الراشدين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين، ونُجمل سيرته في النقاط التالية:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته ومولده[١]

اسمه: هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي، وأُمه أُم ولد.

كنيته: يكنى سالم أبا عمير.

مولده: ولد في خلافة عثمان .

المطلب الثاني: أسرته وأبنائه[٢]

تزوّج سالم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أُم الحكم بنت يزيد بن عبد قيس، ورُزق منها: عمر، وأبو بكر.

وكانت له أُم ولد: أنجب منها: عبد الله، وعاصما، وجعفر، وحفصة، وفاطمة.

كما أنجب عبد العزيز، وعبدة من أُم ولد أخرى.

المطلب الثالث: صفاته[٣]

عُرف سالم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالتواضع، والقناعة، والزهد، والتعبّد، وكان خاشعًا لله، كثير الرهبة منه سبحانه، وكان يُشبّه بعمر بن الخطاب، وابنه عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، فعن سعيد بن المسيب

(١) الطبقات الكبرى، (٧/ ١٩٤)؛ سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٥٧).
(٢) الطبقات الكبرى، (٧/ ١٩٤).
(٣) الطبقات الكبرى، (٧/ ١٩٤)؛ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (٢/ ١٩٣)؛ الزهد لأحمد بن حنبل، (ص٢٥١)؛ تاريخ دمشق، لابن عساكر، (٢٠/ ٦٤)؛ بغية الطلب في تاريخ حلب، (٩/ ٣٦٩)؛ سير أعلام النبلاء، (٤/ ٤٥٧).

رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: "كان أشبه ولد عمر به عبد الله، وأشبه ولد عبد الله به سالم"، كان مفتياً لأهل المدينة، إماماً، زاهداً، حافظاً، فقيهًا، متخشّعًا الرهاب، وُصف بأنه كان لله خاشعًا، وفي نفسه خاضعًا، وبما يدفع به وقته قانعًا.

وعن حنظلة قال: "رأيت سالم بن عبد الله بن عمر يخرج إلى السوق فيشتري حوائج نفسه". وهذا من تواضعه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وروى الإمام أحمد عن الفضل بن عطية قال: "جلست إلى سالم بن عبد الله، فقوّمت ثيابه ونعليه ثلاثة عشر درهمًا أو خمسة عشر درهما".

وهذا دليلٌ على زهده في الدنيا، وحرصه على التقلّل منها؛ ابتغاءً لما عند الله والدار الآخرة.

وعن سفيان بن عيينة قال: دخل هشام بن عبد الملك الكعبة، فإذا هو بسالم بن عبد الله، فقال له: يا سالم سلني حاجةً فقال له: إني لأستحيي من الله أن أسأل في بيت الله غير الله، فَلَمَّا خرج قَالَ لَهُ سلني الْآن فَقَالَ وَالله مَا سَأَلت الدُّنْيَا من يملكهَا فَكيف أسأَل من لَا يملكهَا. استشعارًا منه بعظمة الله، وحياءً كبيرًا منه، ودوام مراقبة لله جلّ شأنه.

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه[1]

استفاض ثناء أهل العلم من لدن عهد التابعين إلى العصور المتأخرة في الثناء على هذا التابعيّ الجليل، وقد تنوّع ثناؤهم عليه، ما بين ثناء على أخلاقه، وثناء على صفاته، وثناء على علمه، وثناء على عبادته، نذكر منها ما يلي:

قال مالك: "لم يكن أحد في زمان سالم بن عبد الله أشبه من مضى من الصالحين في الزهد والفضل والعيش منه".

روى النووي عن إسحاق بن راهويه، قال: أصح الأسانيد كلها الزهري، عن سالم، عن أبيه.

(١) تهذيب الأسماء واللغات، (١/ ٢٠٧)؛ سير أعلام النبلاء، (٤/ ٤٥٩)؛ تهذيب التهذيب، (٣/ ٤٣٧).

وروي عن محمد بن سعد، قال: كان سالم كثير الحديث، عاليًا من الرجال، ورعًا.

المطلب الخامس: من روى عنهم ومن رووا عنه[١]

أدرك سالم بن عبد الله رَحِمَهُ ٱللَّهُ عددًا من صحابة النبيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الكرام رضوان الله عليهم، فروى عنهم، وكان ثبتًا ضابطًا ثقة في روايته عنهم، كما يقول أهل الشأن؛ فروى عن:

١. أبيه (عبد الله بن عمر بن الخطاب).

٢. وأبي هريرة.

٣. وأبي رافع.

٤. وأبي أيوب.

٥. وزيد بن الخطاب.

٦. وأبي لبابة على خلاف فيه.

٧. وغيرهم. رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

أما من روى عنه: فقد حرص التابعون، وأتباعهم على الرواية عن سالم رَحِمَهُ ٱللَّهُ والأخذ عنه، فممن روى عنه:

١. ابنه: أبو بكر.

٢. وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم.

٣. وابن شهاب الزهري.

٤. وصالح بن كيسان.

٥. وحنظلة بن أبي سفيان.

٦. وعبيد الله بن عمر بن حفص.

٧. وأبو واقد الليثي الصغير.

(١) تهذيب التهذيب، (٣/ ٤٣٦).

٨. وعاصم بن عبيد الله.

٩. وعبد الله بن أبي بكر بن حزم.

١٠. وآخرون.

المطلب السادس: وفاته[١]

توفي سالم - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في شهر ذي القعدة سنة ١٠٦ للهجرة. وقيل: توفي آخر ذي الحجة بعد انصرافه من الحج، وصلى عليه هشام بن عبد الملك.

(١) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، (١/ ٣١٦)؛ تاريخ دمشق، لابن عساكر، (٢٠/ ٥٤).

المبحث الثاني:
مرويات وأقوال سالم بن عبد الله في التفسير

في هذا القسم يظهر عناية التابعي الجليل سالم بن عبد الله بن عمر في القرآن الكريم وبيان معانيه ودلالاته؛ وسيتم بإذن الله تعالى عرض ما وقفت عليه من مروياته وأقواله في التفسير مرتبة حسب ترتيب سور القرآن الكريم وهي على النحو التالي:

المطلب الأول: مروياته في سورة البقرة

١- **قوله تعالى:** ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧].

روى البخاري في صحيحه عن ابن شهاب[(١)]، عن سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر[(٢)] أخبر عبد الله بن عمر، عن عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**ألم تري أن قومك حين بنوا البيت اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟ فقلت: يا رسول الله، ألا تردها على قواعد إبراهيم؟ قال: "لولا حدثان قومك بالكفر". فقال عبد الله بن عمر: "لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ما أرى رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم،** عَلَيْهِ السَّلَامُ»[(٣)].

وللحديث إلى عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا طرق كثيرة، منها في الصحيحين، عن عروة، وعن هشام بن عروة، وعن عبد الله بن الزبير، وعن الحارث بن عبد الله، وعن الأسود بن يزيد.

---

(١) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، الحافظ أبو بكر، القرشي، الزهري، المدني، ولد عام ٥٠ هـ، وقيل: ٥١ هـ، وقيل: ٥٦ هـ، وقيل: ٥٨ هـ، توفي عام ١٢٣ هـ. ينظر: **تهذيب التهذيب**، (١٢/ ٢٩٩)؛ **تقريب التهذيب**، (ص٥٠٦).

(٢) عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق التميمي المدني أخو القاسم، توفي في ذي الحجة سنة ثلاث وستين، ينظر: **الطبقات الكبير**، (٧/ ١٩٣)؛ **تهذيب التهذيب**، (٦/ ٧).

(٣) **صحيح البخاري**، كتاب الحج/ باب: فضل مكة وبنيانها (٢/ ٥٧٣) (١٥٠٦)، **وصحيح مسلم**/ كتاب الحج/ باب نقض الكعبة وبنيانها (٢/ ٩٦٩).

ولم أقف على من روى عن عبد الله بن عمر أن محمد بن أبي بكر أخبره عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بهذا الحديث غير سالم ابنه.

وفيها نقل سالم - رَحِمَهُ اللَّهُ - بيان حدود البيت، والذي به يتبين حدود القبلة وكذلك الصورة الصحيحة للطواف حول الكعبة الشريفة، وبيان أن من طاف داخل الحجر لم يصح طوافه، لأن الحجر من الكعبة، وهي صفة طواف النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ وأصحابه.

٢- **قوله تعالى:** ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ [البقرة: ١٥٢].

روى البيهقي بسنده عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إن الله تعالى يقول: «**من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين**»[(١)].

هذا الحديث تفرد سالم بنقله عن أبيه عن جده، فلم أقف للحديث على طريق آخر عن عمر ولا عن ابن عمر.

٣- **قوله تعالى:** ﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾[البقرة: ١٨٤] .

روى أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ عن أبي سفيان بن جبر بن عتيك[(٢)] أن حفصة ابنة مبشر الأنصارية[(٣)] عطشت فلم تستطع صومًا مع العطش، قال أبو سفيان: "فسألت عكرمة

(١) **شعب الإيمان**، (١/ ٤١٣)، ثم قال: وهكذا رواه البخاري عن ضرار عن صفوان في تاريخه، ينظر: **التاريخ الكبير** (٢/ ٥١٩). وذكره الألباني في **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، (٤٩٨٩) (١٠/ ٧٤٥)، وقال: ضعيف، أخرجه البخاري في **التاريخ**، والبيهقي في **الشعب** من طريقين عن صفوان بن أبي الصهباء، عن بكير بن عتيق عن سالم ابن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده.

(٢) أبو سُفيان بن جابِر بن عَتِيك بن قَيس بن هَيشَة بن الحارِث بن أُمَيَّة بن زَيد بن مالِك، الأَنصارِي: عن: أبيه جابِر بن عَتِيك الأَنصارِي، روى عنه: نافِع بن يَزِيد أبو يَزِيد المِصرِي، ويقال: كان قدم أبو سُفيان مِصرَ، ينظر: **الأسامي والكنى**، (٤/ ١٤٥)؛ **الجرح والتعديل**، (٩/ ٣٨١).

(٣) لم أقف لها على ترجمة.

عن ذلك، قال: تطعم ثلاثين مسكينًا مدًّا مدًّا، وتخبزه وتأدمه قال: فانصرفت إلى سالم بن عبد الله فأخبرته، فقال: تطعم ثلاثين مسكينا مدًّا مدًّا، ولا تخبزه ولا تأدمه"[١].

روى ابن جرير بسنده عن سالم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: **(وعلى الذين يطوقونه)**، قال: "يتجشّمونه يتكلّفونه"[٢]. روى ابن جرير بسنده عن كهمس[٣] قال: سألت سالم بن عبد الله عن الصوم في السفر، فقال: "إن صمتم أجزأ عنكم، وإن أفطرتم فرخصة"[٤]. في الروايات قاعدة شرعية في حكم الفطر لعذر في رمضان، وفدية الفطر، فالذي عليه جمهور الفقهاء[٥] أن من لم يستطع الصيام لمرض أو سفر فعليه القضاء بعد انقضاء الشهر، ومن كان مريضاً مرضاً لا يرجى برؤه؛ يشق به الصوم بعد انقضاء الشهر؛ أو كان شيخاً كبيراً؛ فعليه أن يخرج عن كل يوم فطر دية إطعام مسكين عن كل يوم.

٤- **قوله تعالى:** ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

روى البخاري بسنده عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن بلالاً ينادي بليلٍ، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم**»[٦].

وللحديث إلى ابن عمر عن أبيه، طرق أخرى في الصحيحين؛ عن نافع مولى عبد الله بن عمر، وعن عبد الله بن دينار. وفي هذه الرواية نقل لنا سالم (رَحِمَهُ ٱللَّهُ) قاعدة فقهية شرعية في الصيام، وهي بيان معنى الخيط الأبيض، والخيط الأسود من الفجر، فالخيط الأبيض يراد

(١) **الناسخ والمنسوخ**، (١/ ٦٠)؛ ولم أقف على من رواه عن سالم غير أبي عبيد، وذكر الدار قطني في سننه، كتاب الصيام/ باب الإفطار في رمضان لكبر أو رضاع أو عذر أو غير ذلك (٣/ ١٩٣) (٣٢٧٤) شاهداً له عن ابن عباس، وقال محققه شعيب الارنؤوط: "إِسْنَادٌ صَحِيحٌ".
(٢) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٣/ ٤٣١)؛ وعزاه السيوطي في الدر لابن جرير وابن الأنباري، **الدر المنثور**، (١/ ٤٣٣).
(٣) كهمس بن الحسن التميمي، أبو الحسن البصري، ثقة، مات سنة (١٤٩هـ)، ينظر: **الثقات**، (٧/ ٣٥٨)؛ **الجرح والتعديل**، (٧/ ٦٧٠)؛ **تهذيب التهذيب**، (٨/ ٤٥٠).
(٤) **جامع البيان عن تأول آي القرآن**، (٣/ ٤٦٨).
(٥) ينظر: **العدة شرح العمدة**، (ص١٦٣)؛ **شرح عمدة الفقه**، لابن تيمية، (٣/ ١٦١)؛ **تفسير السعدي** (ص٨٦)؛ **تفسير العثيمين**، (٢/ ٣٢٠)
(٦) الحديث رواه البخاري عن سالم بن عبد الله، في كتاب الآذان، باب آذان الأعمى، (٥٩٢) (١/ ٢٢٣).

به: ظهور نور الصبح، أي وقت صلاة الفجر، الذي به يحرم الأكل والشرب وجميع محظورات الصيام، أما الخيط الأسود؛ فهو ظلمة الليل، وهو وقت التنبيه لقرب الفجر[1].

٥- **قوله تعالى:** ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[البقرة:١٨٧].

روى ابن جرير بسنده عن الضحاك بن عثمان[2] قال: "سألت سالم بن عبد الله عن قوله: "أحلَّ لكم ليلة الصيام الرفثُ إلى نسائكم"، قال: هو الجماع"[3][4].

وبهذا التأويل قال جمهور المفسرين، وهو مرويٌ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وبه قال مجاهد ومقاتل وسفيان الثوري والفراء[5].

٦- قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

روى البخاري في صحيحه عن الزهري قال: أخبرني سالم قال: « **كان ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **يقول: أليس حسبكم سنة رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **؟ إن حُبِس أحدكم عن الحجّ طاف بالبيت وبالصفا والمروة، ثم حلّ من كل شيء، حتى يحجّ عامًا قابلاً، فيُهدي أو يصوم إن لم يجد**

---

(١) والحديث رواه البغوي في معالم التنزيل بسنده عن سالم بن عبد الله، ثم قال: "ومعنى قوله تعالى ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ يعني في ليالي الصوم ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ يعني بياض النهار من سواد الليل، سُمِّيا خيطين لأن كل واحد منهما يبدو في الابتداء ممتدًّا كالخيط". **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، (١/ ٢٠٨).

(٢) الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي، الخزامي، أبو عثمان المدني، صدوق، مات سنة ثلاث وخمسون بعد المئة، ينظر: **تهذيب التهذيب**، (٤/ ٤٤٦)؛ **إكمال تهذيب الكمال**، (١٣/ ٢٧٢).

(٣) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٣/ ٤٨٨)، وروى الحاكم في المستدرك عن نافع، عن ابن عمر، قال: " الرفث: الجماع.." ثم قال هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وفي **تلخيص الذهبي**، (٣٠٩٤)؛ على شرط مسلم، **المستدرك على الصحيحين** (٢/ ٣٠٣).

(٤) روى الواحدي في أسباب التنزول عن ابن عباس قوله: "إن المسلمين كانوا في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة، ثم إن ناسا من المسلمين أصابوا من الطعام والنساء في شهر رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب، فشكوا ذلك لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأنزل الله هذه الآية". ينظر: **أسباب النزول**، (ص٥٠)؛ وقال المحقق: "أخرجه ابن جرير"، (٢/ ٩٦)؛ وابن المنذر: **فتح القدير**، (١/ ١٨٧)؛ من طريق علي بن أبي طلحة الوالبي عن ابن عباس، وسنده صحيح، وله شاهد، وينظر: **لباب النقول في أسباب النزول**، (ص٢٣)؛ **العجاب في بيان الأسباب**، (١/ ٤٣٦).

(٥) ينظر: **تفسير مجاهد**، (ص٢٢١)؛ **تفسير مقاتل بن سليمان**، (١/ ١٧٣)؛ **تفسير سفيان الثوري**، (ص٦٣)؛ **معاني القرآن للفراء**، (١/ ١١٤).

هديًا»[١]. روى البخاري في صحيحه عن الزهري قال: أخبرني سالم قال: كان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول: «**أليس حسبكم سنة رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ **إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة، ثم حل من كل شيء، حتى يحج عاما قابلا، فيهدي أو يصوم إن لم يجد هديا**»[٢].

روى ابن جرير بسنده عن ابن شهاب، قال: أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر، قال: "من أحصر بعد أن يهلّ بحج، فحبسه خوف أو مرض أو خلأ له ظهر يحمله، أو شيء من الأمور كلها، فإنه يتعالج لحبسه ذلك بكل شيء لا بد له منه، غير أنه لا يحل من النساء والطيب، ويفتدي بالفدية التي أمر الله بها صيام أو صدقة أو نسك، فإن فاته الحج وهو بمحبسه ذلك، أو فاته أن يقف في مواقف عرفة قبل الفجر من ليلة المزدلفة، فقد فاته الحج، وصارت حجته عمرة: يقدم مكة فيطوف بالبيت وبالصفا والمروة، فإن كان معه هدي نحره بمكة قريبًا من المسجد الحرام، ثم حلق رأسه، أو قصر، ثم حل من النساء والطيب وغير ذلك. ثم عليه أن يحجّ قابلًا ويهدي ما تيسر من الهدي"[٣].

والأحاديث الثلاثة السابقة مما تفرد سالم بنقلها عن أبيه، فلم أقف على من رواهن عن ابن عمر غيره، وهذه الأحاديث كلها في شأن المحصر، الذي حبس عن إتمام حجه، والقواعد الشرعية في كيفية حِل المحصر، وإحلال إحرام الحج وتحويله إلى عمرة، وما يترتب على ذلك من أحكام شرعية.

٧- **قوله تعالى:** ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [البقرة: ١٩٦].

(١) **صحيح البخاري**، كتاب الحج ، باب الإحصار في الحج، (٢/ ٦٤٢) (١٧١٥).
(٢) **صحيح البخاري**، كتاب الحج باب الإحصار في الحج، (٢/ ٦٤٢)، ورواه الشافعي في **الأم** وقال: "يعني المحصر بالمرض والله أعلم"، **الأم**، للإمام الشافعي، (٢/ ١٧٨).
(٣) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٣/ ٤٨)؛ صحيح، ينظر: **العتيق مصنف جامع لفتاوى أصحاب النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (١٨/ ٢١٣).

قوله سبحانه: ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلۡحَجِّ﴾ روى سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: «**رخص رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **للمتمتع إذا لم يجد الهدي ولم يصم حتى فاتته أيام العشر، أن يصوم أيام التشريق مكانها**» (١).

وهذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة، وعن سالم، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، بلفظ: "**لم يُرَخَّص في أيام التشريق أن يصمن، إلا لمن لم يجد الهدي**"(٢). فهنا ينقل سالم - رَحِمَهُ اللَّهُ - رخصة شرعية لمن لم يجد الهدي ووجب عليه الصوم وفاته الصيام في عشر ذي الحجة (٣).

٨- **قوله تعالى:** ﴿فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ وَإِن كُنتُم مِّن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [البقرة: ١٩٨].

روى الحاكم في المستدرك عن سالم، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: "﴿ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ﴾ **المزدلفة كلّها**"(٤).

كما روي هذا عن ابن عمر من طريق نافع، وعمرو بن ميمون.

وروى مسلم في صحيحه بسنده عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر «**أن رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **صلّى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعًا**»(٥).

وللحديث عن ابن عمر طرق أخرى في الصحيحين؛ عن عبيد الله ابنه، ونافع مولاه، وسعيد بن جبير، وعن زيد بن أسلم عن أبيه.

---

(١) رواه بنصه الدار قطني في **سننه**، كتاب الصيام، باب القبلة للصائم، (٣/ ١٥٧)؛ والبيهقي في **السنن الكبرى**، كتاب الحج، باب الإعواز من هدي المتمتع ووقت الصوم، (٥/ ٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، في كتاب الصوم، باب صيام أيام التشريق، (٢/ ٧٠٣).

(٣) قال ابن جرير بعد أن ذكر خلاف العلماء في الوقت الذي يجوز فيه صيام المتمتع الذي لم يجد هدياً: "والصواب من القول في ذلك عندي: أن للمتمتع أن يصوم الأيام الثلاثة التي أوجب الله عليه صومهنّ لمتعته إذا لم يجد ما استيسر من الهدي، من أول إحرامه بالحج بعد قضاء عمرته واستمتاعه بالإحلال إلى حجّه، إلى انقضاء آخر عمل حجّه، وذلك بعد انقضاء أيام منى؛ سوى يوم النحر، فإنه غير جائز له صومه". **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٣/ ١٠٣/ ١٠٤) بتصرف.

(٤) **المستدرك على الصحيحين**، كتاب التفسير، (٢/ ٣٠٤)، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، وفي **تلخيص الذهبي**، (٣٠٩٦) على شرط البخاري ومسلم.

(٥) **صحيح مسلم**، كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة، (٦٨٢) (٤/ ٥٧).

روى البخاري في صحيحه عن ابن شهاب قال: قال سالم: «**كان عبد الله بن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **يقدّم ضعفة أهله، فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بليلٍ، فيذكرون الله ما بدا لهم، ثم يرجعون قبل أن يقف الإمام وقبل أن يدفع، فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر، ومنهم من يقدم بعد ذلك، فإذا قدموا رموا الجمرة. وكان ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **يقول: "أرخص في أولئك رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »[(١)]. وهذا الحديث بهذا اللفظ عن سالم، ولم يذكره غيره لاختصاصه في أهل بيته - والله أعلم-.

وفي الروايات السابقة نقل سالم - رَحِمَهُ اللَّهُ - عدد من الأحكام المتعلقة بالحج وهي: بيان معنى المشعر الحرم، وسنة الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء في السفر، وجواز خروج الضعاف من مزدلفة قبل الفجر.

وللحديث إلى ابن عمر عن أبيه، طرق أخرى في الصحيحين، فرواه عنه ابنه عبيد الله، وسعيد بن جبير، ونافع، وزيد ابن أسلم عن أبيه.

٩- **قوله تعالى:** ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ [البقرة:٢٠٠]

أخرج ابْن الْمُنْذر عَن سَالم بن عبدالله بن عمر قوله: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [البقرة:٢٠١]. قَالَ: "الثَّنَاء"[(٢)].

وذكره الحافظ ابن رجب في الفتح عن طريق سالم بن عبد الله بن عمر قال: "الحسنة في الدنيا: المنى"[(٣)]. وذكر أهل التأويل أقول في معنى قوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، فروي عن الحسن أنه قال: "الحسنة في الدنيا الرزق الطيب والعلم النافع وفي الآخرة: الجنة"، وعن قتادة أنه قال: "في الدنيا عافية، وفي الآخرة

(١) **صحيح مسلم**، كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة، (٢٨٦) (٤/ ٧٥).
(٢) **صحيح البخاري**، كتاب الحج، باب: من قدم ضعفة أهله بليل، فيقفون بالمزدلفة ويدعون، ويقدم إذا غاب القمر (٢/ ٦٠٢)، (١٥٩٢).
(٣) عزاه إليه السيوطي في **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، (١/ ٥٦١).

عافية، وقيل إن الحسنة في الدنيا أي العلم والعبادة"، وعن سفيان الثوري قوله: "الحسنة في الدنيا: العلم والرزق الطيب، وفي الآخرة حسنة الجنة"[1]، وهذه الأقوال ليس بينها تضاد وإنما هي من قبيل التنوع في التفسير، وفي مضمونها تحمل معنى تأويل سالم - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

١٠- **قوله تعالى:** ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦-٢٢٧].

روى ابن أبي شيبة في مصنفه عن سالم عن ابن الحنفية[2] قالا: "إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة"[3]. في رواية سالم - رَحِمَهُ اللَّهُ - بيان وتوضيح للمدة التي يجوز للرجل مراجعة امرأته التي عزم على طلاقها، وهي خلال الأربعة أشهر فإن انقضت فلا رجعة بعدها[4]. وله شواهد عن عدد من الصحابة منها: ما روي عن الحسن عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وما روي عن عطاء وعكرمة عن ابن عباس؛ وما روي عن مسروق عن ابن مسعود.

١١- **قوله تعالى:** ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

روى ابن جرير في تفسيره بسنده قال: حدثنا عبد الوهاب[5] قال، : سمعت يحيى بن

---

(١) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (١١/ ١٩٢).

(٢) ينظر: **تفسير عبد الرزاق**، (١/ ٣٢٧)؛ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٤/ ٢٠٥)؛ **تفسير التستري**، (ص٣٥)؛ **تفسير ابن أبي حاتم**، (٢/ ٣٥٨).

(٣) هو: محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو القاسم المدني، المعروف بابن الحنفية، ثقة عالم، توفي بعد الثمانين. ينظر: **طبقات ابن سعد**، (٥/ ٤٥)؛ **تهذيب التهذيب**، (٥/ ٢١٢).

(٤) **مصنف ابن أبي شيبة**، كتاب الطلاق، ما قالوا في الرجل يولي من امرأته فتمضي أربعة أشهر، من قال: هو طلاق؟ (١٠/ ٣٠٠) (١٩٥٩٥)، ورواه ابن جرير في **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٤/ ٤٨٣)، سنده ضعيف، ينظر: **العتيق مصنف جامع لفتاوى أصحاب النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (٢٤/ ١٢٥).

(٥) قال أبو جعفر: اختلف أهل التأويل في معنى قول الله تعالى ذكره: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾، فقال بعضهم: معنى ذلك: للذين يؤلون أن يعتزلوا من نسائهم تربُّصُ أربعة أشهر، فإن فاؤوا فرجعوا إلى ما أوجب الله لهنّ من العِشرة بالمعروف في الأشهر الأربعة التي جعل الله لهم تربُّصهم عنهن وعن جماعهن، وعشرتهن في ذلك بالواجب﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾وإن تركوا الفيء إليهن، في الأشهر الأربعة التي جعل الله لهم التربص فيهنّ حتى ينقضين، طُلِّق منهم نساؤهم اللاتي آلوا منهن بمضيهن. ومضيُّهن عند قائلي ذلك: هو الدلالة على عزم المولي على طلاق امرأته التي آلى منها. **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٤/ ٤٧٧).

سعيد[١]، يقول: سمعت سالم بن عبدالله يقول: " إذا طلقت المرأة، فدخلت في الحيضة الثالثة أنه ليس بينهما ميراث ولا رجعة"[٢].

وللعلماء في انقضاء عدة المطلقة قولان، أحدهما: أن المعتدة من الطلاق إذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة حل لها أن تنكح ولم يكن لزوجها أن يصيبها حتى تطهر، فعدتها انقضت برؤية الدم من الحيضة الثالثة وهو قول زيد بن ثابت، وابن عمر، وعائشة، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، وأبان ابن عثمان، ومالك، وأبى ثور. وهو ظاهر مذهب الشافعي. ومنهم من قال: "إن العدة تنقضي بالغسل من الحيضة الثالثة، فقيل: إن أرادت أن تغتسل، ووضعت ماءها لتغتسل، فراجعها كانت رجعة"، وهذا أجازه عمر وعبد الله بن مسعود، وسئل عبد الله بن عمر عن ذلك، فقال: هو أحق بها ما لم تغتسل، فيباح لزوجها ارتجاعها، ولا يحل لغيره نكاحها، وروى ذلك عن أبى بكر الصديق، وعثمان بن عفان، وأبى موسى، وعبادة، وأبى الدرداء، رضى الله عنهم، وعن سعيد بن المسيب، والثوري، وإسحاق"[٣].

١٢- **قوله تعالى** ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ ﴾[البقرة: ٢٣٠].

روى ابن جرير في تفسيره، عن سالم بن عبد الله، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر،

(١) عبد الوهاب ابن عبد المجيد ابن الصلت الثقفي أبو محمد البصري ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين من الثامنة مات سنة أربع وتسعين عن نحو من ثمانين سنة. **تقريب التهذيب**، (ص٣٦٨).

(٢) يحيى ابن سعيد ابن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت من الخامسة مات سنة أربع وأربعين أو بعدها. ينظر: **تقريب التهذيب**، (ص٥٩١).

(٣) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٤/ ٥٠٩)، قال الشافعي: "والأقراء الأطهار والله تعالى أعلم فإذا طلق الرجل امرأته طاهرا قبل جماع أو بعده اعتدت بالطهر الذي وقع عليها فيه الطلاق ولو كان ساعة من نهار وتعتد بطهرين تامين بين حيضتين فإذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة حلت ولا يؤخذ أبدا في القرء الأول إلا أن يكون فيما بين أن يوقع الطلاق وبين أول حيض ولو طلقها حائضا لم تعتد بتلك الحيضة فإذا طهرت استقبلت القرء وقال: ولو طلقها فلما أوقع الطلاق حاضت فإن كانت على يقين من أنها كانت طاهرا حين تم الطلاق ثم حاضت بعد تمامه بطرفة عين فذلك قرء وإن علمت أن الحيض وتمام الطلاق كانا معا استأنفت العدة في طهرها من الحيض ثلاثة قروء، وإن اختلفا فقال الزوج وقع الطلاق وأنت حائض وقالت المرأة بل وقع وأنا طاهر فالقول قولها بيمينها"، **الأُم**، للإمام الشافعي، (٥/ ٢٢٥).

عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في رجل يتزوج المرأة فيطلّقها قبل أن يدخل بها ألبته، فتتزوج زوجًا آخر، فيطلقها قبل أن يدخل بها، أترجع إلى الأول؟ قال: «**لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتها**»[1].

وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة؛ منها: ما رواه القاسم والأسود عن عائشة c، وما رواه أبو الحارث الغفاري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وما رواه سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وفي رواية سالم هذه دلالة على حرصه - رَحِمَهُ اللَّهُ - على نقل الحكم الشرعي كاملاً، ففي الرواية التي تسبقها بيان للمدة التي يجوز للزوج خلالها مراجعة زوجته، وفي هذه الرواية بيان الحكم الشرعي للمرأة التي بانت من زوجها بمضي أكثر من أربعة أشهر.

١٣- **قوله تعالى:** ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

روى ابن جرير بسنده عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر**[2] **أهله وماله**»، قال سالم: "فكان ابن عمر يرى لصلاة العصر فضيلة للذي قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها: «**إنها الصلاة الوسطى**»[3][4].

وللحديث عن ابن عمر طرق أخرى، فرواه عنه: أبو بكر، وعراك، ونافع.

---

(١) **الأم**، للإمام الشافعي، (٥/ ٢٤٠)؛ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٤/ ٥٠٣)؛ **المغني**، لابن قدامة، (١١/ ٢٠٤)؛ **الشرح الكبير**، (٩/ ١٠٠).

(٢) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٤/ ٥٩٦)؛ والحديث رواه البخاري في **صحيحه** عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ كتاب الطلاق، باب من أجاز طلاق الثلاث، **صحيح البخاري**، (٥/ ٢٠١٤)؛ وعند مسلم في كتاب النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره، ويطأها، ثم يفارقها، وتنقضي عدتها، **صحيح مسلم**، (٤/ ١٥٥).

(٣) أي نقص. يقال: وترته، إذا نقصته. فكأنك جعلته وترًا بعد أن كان كثيرًا، وقيل: هو من الوتر: الجناية التي يجنيها الرجل على غيره، من قتل أو نهب أو سبي. فشبّه ما يلحق من فاتته صلاة العصر بمن قتل حميمه، أو سلب أهله وماله، ويروى بنصب الأهل ورفعه، فمن نصب جعله مفعولاً ثانياً لوتر، وأضمر فيها مفعولاً لم يسمّ فاعله، عائدًا إلى الذي فاتته الصلاة، ومن رفع لم يُضمر، وأقام الأهل مقام ما لم يسم فاعله، لأنهم المصابون المأخوذون، فمن ردّ النقص إلى الرجل نصبهما، ومن رده إلى الأهل والمال رفعهما. ينظر: **النهاية في غريب الحديث والأثر**، (٥/ ١٤٨).

(٤) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٥/ ١٧٢).

وأخرج بن أبي شيبة في المصنف عن سالم بن عبد الله أن حفصة أُم المؤمنين قالت: "الوسطى صلاة العصر"(١).

١٤- **قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة:٢٦٧] قوله سبحانه: ﴿وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾

أخرج البخاري في صحيحه عن سالم بن عبد الله، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فيما سقت السماء والعيون، أو كان عثريًا**(٢)**، العشر ، وما سقي بالنضح**(٣) **نصف العشر**»(٤)(٥). وللحديث شواهد أخرى؛ منها ما روي مرفوعًا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ من حديث أنس، وأبي هريرة، وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين.

١٥- **قوله تعالى:** ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤].

أخرج الحاكم في المستدرك عن سالم، أن أباه، قرأ: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] فدمعت عيناه، فبلغ صنيعه ابن عباس فقال: "يرحم الله أبا عبد الرحمن لقد صَنَع صُنعَ أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين نزلت، فنسختها الآية التي بعدها ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾"(٦)

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب صلاة التطوع والإمامة، قوله تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ (٥/ ٣٨٣) (٨٨٢٨)، وذكرة السيوطي في **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، (١/ ٧٢٩). والرواية لها شاهد عند مسلم عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الأحزاب: شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ..)، **صحيح مسلم**، كتاب الصلاة، باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، (٢/ ١١٢).

(٢) عَثَرِيًّا: بفتح المهملة والمثلثة وكسر الراء وتشديد التحتانية، وهو الذي يشرب بعروقه من ماء المطر يجتمع في حفيره. ينظر: **النهاية**، ٣/ ١٨٢)؛ **فتح الباري**، (٣/ ٣٤٩).

(٣) النضح: بفتح النون وسكون المعجمة بعدها مهملة، وهو السقي بالرشاء، والرشاء حبل البعير الذي يستقى به، ويسمى البعير الناضح، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، (٥/ ٦٩)؛ **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (٣/ ٣٤٩).

(٤) **صحيح البخاري**، كتاب الزكاة، باب العشر فيما يسقى من ماء السماء، وبالماء الجاري، (٢/ ٥٤٠) (١٤١٢).

(٥) وقال البغوي: هذا بإخراج العشور من الثمار والحبوب، واتفق أهل العلم على إيجاب العشر في النخيل والكروم وفيما يقتات من الحبوب إن كان مسقيًا بماء السماء، أو من نهر يجري الماء إليه من غير مؤنة، وإن كان مسقيًا بساقية أو بنضح ففيه نصف العشر" ينظر: **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، (١/ ٣٣١).

(٦) **المستدرك على الصحيحين**، (٢/ ٣١٥)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وافقه الذهبي".

[البقرة: ٢٨٦]. هذا مما تفرد سالم بنقله عن أبيه، فلم أقف على من رواه عن ابن عمر غير ابنه سالم، لاختصاصه في كون سالماً من أهل بيته والله أعلم.

المطلب الثاني: سورة ال عمران

١ - **قوله تعالى:** ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [آل عمران: ٦٧].

أخرج البخاري في صحيحه قال: قال موسى[(١)]: حدثني سالم بن عبدالله، ولا أعلمه إلا تحدّث به عن ابن عمر: «**أن زيد بن عمرو بن نفيل[(٢)] خرج إلى الشأم، يسأل عن الدّين ويتّبعه، فلقي عالماً من اليهود، فسأله عن دينهم، فقال: إني لعلّي أن أدين دينكم فأخبرني، فقال: لا تكون على ديننا، حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله، قال زيد: ما أفرّ إلا من غضب الله، ولا أحمل من غضب الله شيئا أبدًا، وأنى أستطيعه!؟ فهل تدلّني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفًا، قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهوديًّا ولا نصرانيًّا، ولا يعبد إلا الله. فخرج زيد فلقي عالماً من النصارى فذكر مثله، فقال: لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله، قال: ما أفرّ إلا من لعنة الله، ولا أحمل من لعنة الله، ولا من غضبه شيئا أبدًا، وأنى أستطيع!؟ فهل تدلني على غيره قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفًا، قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهوديًّا ولا نصرانيًّا، ولا يعبد إلا الله. فلمّا رأى زيدٌ قولهم في إبراهيم عليه السلام خرج، فلما برز رفع يديه، فقال: اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم**»[(٣)].

هذه الحديث تفرد سالم بنقله عن أبيه، فلم أقف للحديث إلى ابن عمر على طريق آخر.

٢ - **قَالَ جَلَّ وَعَزَّ:** ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾ ﴾ [آل عمران:١٢٨].

(١) موسى بن عقبة بن أبي عياش أبو محمد الأسدي مولاهم، القرشي، المطرقي، المدني، الزبيري، ثقة فقيه إمام في المغازي توفي: ١٤١هـ، أو ١٤٢هـ، وقيل: ١٣٥هـ، وقيل: قبل ١٤٥هـ. ينظر: **سير أعلام النبلاء**، (٦/ ١١٥)؛ **تقريب التهذيب** (ص٥٥٢).
(٢) زيد بن عمرو بن نفيل العدوي، توفي قبل مبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، معجم الصحابة للبغوي، (٢/ ٤٤١).
(٣) **صحيح البخاري**، كتاب فضائل الصحابة، باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل، (٥/ ٤٠) (٣٦١٥).

٣- أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن الزهري قال: حدثني سالم، عن أبيه: أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر يقول: "اللهم العن فلانًا وفلانًا وفلانًا". بعد ما يقول: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد. فأنزل الله:** ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، **إلى قوله:** ﴿فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾»[(١)].

وللحديث إلى ابن عمر طريق آخر، فقد رواه نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وفي هذه الرواية درس تربوي؛ مضمونه ترك أمر العباد لله تعالى، وحصر دور المخلوقين في الدعوة، والبيان والإيضاح، والدعاء لهم بصلاح الحال، ولنا في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسوة حسنة .

المطلب الثالث: سورة النساء

١- قوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾[النساء: ٢٥].

روى ابن جرير في تفسيره بسنده عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: "إحصانُها: إسلامُها وعفافُها"[(٢)].

وقد أختلف المفسرون في معنى: ﴿أُحْصِنَّ﴾؛ فقيل: الإحصان الزواج، وقيل: هو الإسلام، فقال مقاتل: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ يعني أسلمن، وقال الإمام الشافعي: "﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ أي: فإذا نكحن"، وقال ابن قتيبة: "أي: تزوجن"، ثم قال: وقال بعضهم: "أسلمن"[(٣)].

وسبب هذا الاختلاف - والله تعالى أعلم- هو بسبب الاختلاف في القراءة.

فقد قال أبو جعفر: اختلفت القرَاءةُ فقرأه بعضهم: (فإذا أَحصَنَّ) بفتح "الألف"، بمعنى: إذا أسلمن، فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالإسلام، وقرأه آخرون: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾

(١) **صحيح البخاري**، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (٤/ ١٦٦١) (٤٢٨٣)، وينظر **الاستيعاب في بيان الأسباب**، (١/ ٢٩٠).

(٢) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٨/ ٢٠١)؛ ورواه الطبراني في **المعجم الكبير** للطبراني، (٩٦٩١) (٩/ ٣٤٠)؛ وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، (٦/ ٢٧٠).

(٣) ينظر: **تفسير مقاتل بن سليمان**، (١/ ٣٦٧)؛ **تفسير الإمام الشافعي**، (٢/ ٥٨١)؛ **غريب القرآن**: لابن قتيبة، (ص١٢٤).

بمعنى: فإذا تزوجن، فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالأزواج[1][2].

٢- **قوله تعالى:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا غَفُورٗا ﴿٤٣﴾ ﴾[النساء: ٤٣].

قوله تعالى: ﴿ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ روى مالك في الموطأ بسنده عن سالم بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن عمر، أنه كان يقول: "قبلة الرجل امرأته، وجسها بيده، من الملامسة، فمن قبل امرأته، أو جسها بيده، فعليه الوضوء"[3].

هذا مما تفرد سالم بنقله عن أبيه، فلم أقف على من رواه عن ابن عمر غير سالم.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْۚ إِنَّ ٱلۡكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمۡ عَدُوّٗا مُّبِينٗا ﴿١٠١﴾ ﴾ [النساء: ١٠١].

أخرج البخاري في صحيحه عن الزهري قال: أخبرني سالم: أن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «**غزوتُ مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَل نجد، فوازينا العدو، فصافقنا لهم، فقام رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي لنا، فقامت طائفة معه تصلي، وأقبلت طائفة على العدو، وركع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمن معه، وسجد سجدتين، ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصلّ، فجاؤوا فركع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهم ركعة، وسجد سجدتين، ثم سلم، فقام كل واحد منهم،**

(١) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٨/ ١٩٥).

(٢) قال الأزهري: وقوله جلّ وعزّ: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ فتح الألف أبو بكر عن عاصم، وضمها حفص عن عاصم، وقرأ حمزة والكسائي: (فَإِذَا أَحْصَنَّ) بفتح الألف أيضًا، وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾، قال أبو منصور: من قرأ (فَإِذَا أَحْصَنَّ) فالمعنى أن الإماءَ إذا أسلمن أحصَنَّ فروجهن بالإسلام، أي: أعففنها، ومن قرأ (فَإِذَا أُحْصِنَّ) فالمعنى: أنهن زُوِّجنَ إماء لم يُعتقن بعد فأحصَنَهُنَّ أزواجهن، وقيل في قوله: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾: إنه بمعنى أسلمن فأحصَنَّ أنفسهن بالإسلام، وقيل معنى (أُحْصِنَّ)، أي: مُلكَنَ فأسلمنَ فمُنعن من الفساد، ينظر: **معاني القراءات**، للأزهري، (١/ ٣٠١)؛ وينظر: **الحجة للقراء السبعة**، (٣/ ١٥١)؛ **المبسوط في القراءات العشر**، (ص١٧٨).

(٣) **موطأ مالك**: كتاب الطهارة، باب الوضوء من قبلة الرجل امرأته، (١/ ٤٣) (٦٤)؛ ورواه البيهقي في **السنن الكبير**، كتاب الطهارة، باب الوضوء من الملامسة، (١/ ٣٧٢) (٦١١)، رواه في **الخلافيات**، (٤٠٦) (١/ ٢٦٧)، وقال: ولا يشك في **صحّته أحد، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح**، (٣٣٠) (١/ ١٠٧).

فركع لنفسه ركعة وسجدتين»[١]. في هذا الحديث صفة صلاة الخوف، وله عن ابن عمر طرق أخرى منها ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما من طريق نافع مولاه.

٣- قوله جَلَّ وَعَزَّ: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾[النساء: ٢٣].

أخرج عبد الرزاق في مصنفه بسنده عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر قال "**لا بَأْسَ بِلَبَنِ الْفَحْلِ**»[٢][٣]. وهذا مما تفرد به سالم عن أبيه، فلم أقف على من رواه عن ابن عمر غيره.

وفي هذا دليل على أنه يلحق الزوج ومن تبعه من غير أبناء الزوجة حكم الرضاعة، ويشهد له ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها: أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح استأذن عليها، فحجبته، فأخبرت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فقال لها: «**لا تحتجبي منه، فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب**»[٤].

٤- **قوله جل وعز:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾[النساء: ٥٩] .

روى الإمام أحمد في المسند بسنده عن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر حدثه: أنه كان ذاتَ يوم عند رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ مع نفر من أصحابه، فأقبل عليهم رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فقال: «**يا هؤلاء، ألستم تعلمون أني رسول الله إليكم؟** "، **قالوا: بلى، نشهد أنك رسول الله، قال: "ألستم تعلمون أن الله أنزل في كتابه: من أطاعني فقد أطاع الله؟!، قالوا:**

(١) **صحيح البخاري** أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الخوف، (١/ ٣١٩) (٩٠٠).
(٢) **مصنف عبد الرزاق**، باب لبن الفحل، (٧/ ٤٠٥) (١٥٣٣)؛ وأخرجه ابن المنذر بسنده عن سالم بن عبد الله، عند تفسير قوله جل وعز: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾[النساء: ٢٣]؛ **تفسير ابن المنذر**، (٢/ ٦٢٥) (١٥٣٣)، أخرجه ابن أبي شيبة في **المصنَّف**، (٩/ ٥٣٤) (١٨٢٦٨) من طريق الحكم بن عتيبة، وإسناده صحيح.
(٣) قال الهراسي: واختلف الناس في لبن الفحل، وهو أن يتزوج الرجل المرأة فتلد منه ولدا ويدر لها لبنا بعد ولادتها منه، فترضع منه صبيا، فأكثر العلماء على أن لبن هذا الفحل، يحرم هذا الصبي على أولاد الرجل، وإن كانوا من غيرها، ومن لا يعتبر لا يوجب تحريما بينه وبين أولاده من غيرها، وممن قال بلبن الفحل ابن عباس، وهو قول القاسم بن محمد، وعليه الفقهاء المعتبرون مثل الشافعي، ومالك، والثوري، والأوزاعي، والليث، وأبي حنيفة وأصحابه جميعا. ينظر: **أحكام القرآن**، (٢/ ٣٩٤)؛ **تفسير آيات الأحكام للسايس**، (ص٢٥٥).
(٤) **صحيح مسلم**، كتاب الرضاعة، باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل، (١٤٤٥) (٤/ ١٦٤).

بلى، نشهد أنه من أطاعك فقد أطاع الله، وأن مِن طاعة الله طاعَتَك، قال: "فإن من طاعة الله أن تطيعوني، وإن من طاعتي أن تطيعوا أيمتكم، أطيعوا أيمتكم، فإن صَلَّوْا قعوداً فصلُّوا قعوداً»[1][2]. هذا الحديث مما تفرد سالم بنقله عن أبيه، فلم أقف لحديث ابن عمر على طريق آخر غيره. وللحديث شواهد كثيرة منها في الصحيحين عن ابي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ونقله عنه، الأعرج، وأبي سلمة بن عبد الرحمن[3].

٥- **قوله تعالى:** ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾[النساء: ٩٣].

أخرج البخاري في التاريخ الكبير بسنده عن أخي الزهري[4]، قال: "كتب الوليد إلى عمر، وهو على المدينة، أن يضرب خبيب بن عبد الله بن الزبير، فضربه أسواطا، وأقامه في البرد، فمات، فسمعت سالم بن عبدالله يقول: عاب الله على موسى قتل نفساً كافرة"[5].

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري قال: "كنت جالسًا عند سالم بن عبد الله في نفر من أهل المدينة، فقال رجل: ضرب الأمير آنفا رجلا أسواطًا،

---

(١) **مسند الإمام أحمد**، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب، (٩/ ٤٩٠) (٥٦٧٩)؛ ورواه ابن حبان في صحيحه بسنده عن سالم بن عبد الله، ينظر: **صحيح ابن حبان**، (٢/ ٩) (٨٤٨).

(٢) قال ابن حجر في الفتح: قال الطيبي: "أعاد الفعل في قوله وأطيعوا الرسول إشارة إلى استقلال الرسول بالطاعة ولم يعده في أولي الأمر إشارة إلى أنه يوجد فيهم من لا تجب طاعته ثم بين ذلك بقوله فان تنازعتم في شيء كأنه قيل فإن لم يعملوا بالحق فلا تطيعوهم وردوا ما تخالفتم فيه إلى حكم الله **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾(١٣/ ١١١).

(٣) **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسير، باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقى به، (٣/ ١٠٨٠) (٢٧٩٧)، وكتاب الأحكام، بَاب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾(٦/ ٢٦١١) (٦٧١٨)؛ **وصحيح مسلم**، كتاب الإمارة، بَابُ: وُجُوبِ طَاعَةِ الْأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ، (٦/ ١٣) (١٨٣٥).

(٤) عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله الأصغر بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زُهرَة. وأمه بنت أُهبان بن لُعْط بن عروة بن صخر بن يعمر بن نُفاثة بن عديّ بن الدِّيل بن عبد مناة بن كِنانة، وكان يُكنى أبا محمد، ومات قبل الزهري. وقد لقي ابن عمر. ينظر: **الطبقات الكبرى - متمم التابعين**، (ص١٨٧)؛ **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم، (٥/ ١٦٤).

(٥) **التاريخ الكبير**، باب خبيب،(٣٥٨١)؛ **خبيب بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي**، الأسدي، (٤/ ٥٠)؛ أخرجه البيهقي في **شعب الإيمان**، (٤٩٦٣) (٧/ ٢٥٨)، وقال محققه: "إسناده: صحيح ورجاله ثقات".

فمات، فقال سالم: عاب الله على موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في نفس كافر قتلها"[(١)].

المطلب الرابع: سورة الأنعام

قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩].

أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن سالم بن عبد الله، عن أبيه: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مفاتح الغيب خمس:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]»[(٢)(٣)].

وللحديث إلى ابن عمر طرق أخرى؛ فقد رواه عنه: ابنه عبيد الله، وعبد الله بن دينار.

وهذا الحديث من قبيل تفسير القرآن بالقرآن، ففي القرآن الكريم ما اختصر في موضع بُسط في موضع آخر، وهذا النوع من التفسير كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم حيث كان يفسِّر بعض آيات القرآن ببعضها، ومن ذلك تفسيره معنى آية مفاتح الغيب في آية سورة الأنعام بآية سورة لقمان.

المطلب الخامس: سورة الأعراف

قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره، عن عبد الله بن نافع: أن سالم بن عبد الله مرّ على عير لأهل الشام وفيها جرس فقال: "إن هذا يُنهى عنه فقالوا: نحن أعلم بهذا منك، إنما يُكره

---

(١) **مصنف عبد الرزاق**، (١٠/ ٧٧)، أخرجه البيهقي في **شعب الإيمان**، (٤٩٦٣) (٧/ ٢٥٨)، وقال محققه: "إسناده: صحيح ورجاله ثقات"؛ وذكره السيوطي في **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، (٢/ ٦٣١)، وعزاه للبيهقي.

(٢) **صحيح البخاري**، كتاب التفسير، باب: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ﴾ (٤/ ١٦٩٣) (٤٣٥١).

(٣) قال مقاتل: "وعنده مفاتح الغيب يعني وعند الله خزائن العذاب. متى ينزله بكم لا يعلمها أحد إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة من شجرة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض كلها ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين"، **تفسير مقاتل بن سليمان**، (١/ ٥٦٤).

الجلجل الكبير، فأما مثل هذا فلا بأس به، فسكت سالم وقال: وأعرض عن الجاهلين"[1].

هذه الرواية من الشواهد التي يستدل بها على حسن خلق التابعي الجليل سالم بن عبد الله بن عمر، فقد روي عن قتادة أنه قال في قوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، "هذه أخلاق أمر الله - عَزَّوَجَلَّ - بها نبيه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ودله عليها"، وقال ابن كثير: قال بعض العلماء: "الناس رجلان: فرجل محسن، فخذ ما عفا لك من إحسانه، ولا تكلفه فوق طاقته ولا ما يحرجه. وإما مسيء، فمره بالمعروف، فإن تمادى على ضلاله، واستعصى عليك، واستمر في جهله، فأعرض عنه"[2].

المطلب السادس: سورة يونس

قوله تعالى: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يونس: ٥٨].

أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن سالم بن عبد الله بن عمر: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ ﴾: "الإسلامِ، والقرآنِ"[3]. وبهذا التأويل قال أئمة التفسير، وروي عن ابن عباس قوله: "فضل الله القرآن، ورحمته أن جعلهم من أهل القرآن"[4]، وعن الحسن قوله: "فالفضل الإسلام، والرحمة القرآن"، وعن قتادة قال: "فضل الله الإسلام، ورحمته القرآن"[5].

المطلب السابع: سورة الرعد

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في **تفسيره**، (٥/ ١٦٣٩)، وقال المحقق: "اسناده ضعيف لضعف عبد الله بن نافع"؛ ورواه ابن كثير في تفسير وعزاه لابن أبي حاتم، **تفسير القرآن العظيم**، (٣/ ٥٣٢)؛ ورواه السيوطي في **الدر المنثور** وعزاه لابن أبي حاتم، (٣/ ٦٢٩).

(٢) ينظر: **تفسير ابن كثير**، (٣/ ٥٣٢).

(٣) **مصنف ابن أبي شيبة**، (١٦/ ٤٣٦)؛ **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، (٤/ ٣٦٧).

(٤) **مصنف ابن أبي شيبة**، (١٦/ ٤٣٥) (٣٢٠٦٣)، وقال محققه: "ضعيف؛ منقطع"؛ ورواه البيهقي في **شعب الإيمان**، (٤/ ١٨٠) (٢٣٥٩)، وقال محققه: "إسناده: ليس بالقوي"، والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في (**المصنف**) بنفس الإسناد.

(٥) ينظر: **تفسير سفيان الثوري**، (ص١٢٨)؛ **تفسير القرآن من الجامع لابن وهب**، (١/ ٩)؛ **تفسير يحيى بن سلام**، (١/ ٤٣١)؛ **سنن سعيد بن منصور**، (٥/ ٣١٧).

١- **قولـه تعـالى:** ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى مَدَّ ٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ وَأَنْهَٰرًا ۖ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ ۖ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾[الرعـد: ٣].

روى ابـن أبي حاتـم عنـد تفسـيره لهـذه الآيـة حديثـاً عـن سـالم بـن عبـد الله بـن عمـر عـن أبيـه قـال: قـال رسـول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تفكـروا في آلاء الله ولا تفكـروا في الله**»(١).

هـذا الحديـث ممـا تفـرد سـالم بنقلـه عـن أبيـه، فلـم أقـف عـلى مـن رواه عـن ابـن عمـر غـير سـالم. وفي الحديـث دلالـة عـلى الأمـر بالتفكـر في آيـات الله عَزَّوَجَلَّ وقدرتـه وملكـه وسـلطانه وعظمتـه ووحدانيتـه، ففيهـا دلالـة عـلى الله تعـالى، وفيـه النهـي عـن التفكـر في ذات الله جـل في عـلاه، فالطريق إلى معرفـة المـولى عَزَّوَجَلَّ هـو التفكـر في عظيـم صنعـه سـبحانه، وإن أورد ابـن أبي حاتـم روايـة سـالم في هـذا الموضـع فهـذا لا يعنـي أنهـا خاصـة بهـذه الآيـة وإنـما فيهـا استشـهاد لجميـع الآيـات التـي تحـث عـلى التفكـر في صنـع الله(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعْدُ بِحَمْدِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِۦ﴾[الرعد: ١٣].

روى الإمـام أحمـد في مسـنده عـن سـالم عـن أبيـه قـال: كان رسـول الله - صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا سـمع الرعـد والصواعـق قـال: «**اللهـم لا تَقتُلْنـا بغَضبـك، ولا تُهلكْنـا بعذابـك، وعافِنا قبـلَ ذلك**»(٣).

هـذا الحديـث تفـرد سـالم بنقلـه عـن أبيـه، فلـم أقـف لـه عـلى طريـق آخـر إلى ابـن عمـر.

المطلب الثامن: سورة الحجر

١- قولـه تعـالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَٰبُ ٱلْحِجْرِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٨٠﴾ وَءَاتَيْنَٰهُمْ ءَايَٰتِنَا فَكَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٨١﴾ وَكَانُوا۟ يَنْحِتُونَ

(١) **تفسير ابن أبي حاتم**، (٧/ ٢٢١٩)؛ ورواه الطبراني في **المعجم الأوسط**، (٦/ ٢٥٠)، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن سالم إلا الوازع، تفرد به علي بن ثابت"؛ وحسنه الألباني في **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، (٢٩٧٥) (١/ ٥٧٢).

(٢) الحديث ذكره الراغب عند تفسير لقوله تعالى: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩١]، **تفسير الراغب الأصفهاني**، (٣/ ١٠٤٥).

(٣) **مسند أحمد**، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، (٥/ ٢٣٤) (٥٧٦٣)، ورواه الحاكم في المستدرك، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"؛ **المستدرك على الصحيحين**، (٤/ ٣١٨)، وسكت عنه الذهبي.

مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ ﴿٨٢﴾ ﴾ [الحجر: ٨٠-٨٢].

روى البخاري في صحيحه بسنده عن سالم، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لما مرّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالحِجر قال: «**لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، أن يصيبكم ما أصابهم، إلا أن تكونوا باكين**». ثم قنع رأسه(١)، وأسرع السير، حتى أجاز الوادي(٢). وهذا الحديث له إلى ابن عمر طرق أخرى، فقد رواه عنه: عبد الله بن دينار، ونافع، وعمرو بن دينار.

٢- قوله تعالى: ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾ [الحجر: ٩٩].

روى البخاري في صحيحه عن سالم بن عبد الله ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾ قال: "الموت"(٣).

وبهذا التأويل قال أئمة التفسير: فعن مجاهد، في قوله: ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾ قال: "الموت". وعن مقاتل ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾ قال: "فإن عند الموت يعاين الخير"، وعن سفيان الثوري اليقين قال: "الموت". وروى عبد الرزاق عن قتادة قال: "اليقين". الموت(٤).

المطلب التاسع: سورة الكهف

١- قوله تعالى: ﴿وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ ﴾[الكهف: ٣١].

روى البخاري في صحيحه بسنده قال: حدثني يحيى بن أبي إسحق(٥) قال: قال لي سالم بن عبد الله: «**ما الإستبرق؟ قلت: ما غلظ من الديباج، وخشن منه. قال: سمعت عبد الله**

(١) المقنع رأسه: الذي قد رفعه وأقبل بطرفة إلى ما بين يديه. **لسان العرب**، مادة قنع، (٨/ ٢٩٩).
(٢) **صحيح البخاري**، كتاب المغازي، باب نزول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحجر، (٤/ ١٦٠٩) (٤١٥٧).
(٣) **صحيح البخاري**، كتاب التفسير، باب ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾ [الحجر: ٩٩] (٤/ ١٧٣٩) (١٩٦).
(٤) **تفسير عبد الرزاق**، (٢/ ٢٦٣) (١٤٦٧)؛ وينظر: **تفسير مجاهد**، (ص٤١٩)؛ تفسير مقاتل بن سليمان، (٢/ ٤٤٠)؛ **تفسير سفيان الثوري**، (ص١٦٣).
(٥) يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي مولاهم، البصري، النحوي، مولى الحضرمي، من الخامسة، قال عنه ابن حجر: "صدوق ربما أخطأ"؛ وقال الذهبي: "ثقة صاحب قرآن وعربية"، توفي: ١٣٦ هـ، وقيل: ١٣٢هـ. ينظر: **الطبقات الكبرى**، (٧/ ١٨٨)؛ **التهذيب**، (١١/ ١٧٧)؛ **التاريخ الكبير**، (٤/ ٢/ ٢٩٥).

يقول: رأى عمر على رجل حلة من إستبرق، فأتى بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فقال: يا رسول الله، اشتر هذه، فالبسها لوفد الناس إذا قدموا عليك. فقال: إنما يلبس الحرير من لا خلاق له. فمضى في ذلك ما مضى، ثم إن النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بعث إليه بحلة، فأتى بها النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فقال: بعثت إليّ بهذه، وقد قلت في مثلها ما قلت؟ قال: إنما بعثت إليك لتصيب بها مالًا».** فكان ابن عمر يكره العلم في الثوب لهذا الحديث(١).

ولهذا الحديث عن ابن عمر طرق أخرى، فقد رواه عنه: مولاه نافع، وبكر بن عبد الله، وعبد الله بن دينار، وبشر بن عائذ الهلالي، ومحمد بن سيرين. في الرواية السابقة بيان لمعنى مفردة من القرآن وهي (الإستبرق)، فهي ما غلظ من الثياب، وبذا أول أهل التفسير هذه اللفظة فقالوا: والإستبرق عند العرب: ما غلظ من الديباج وخشن، وكان بعض أهل العلم بكلام العرب من أهل البصرة يقول: يسمى المتاع الذي ليس في صفاقة الديباج، ولا خفة العرقة إستبرقًا(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف:٤٦].

روى البيهقي في شعب الإيمان أنّ عبد الله بن عبد الرحمن مولى سالم(٣) حدّثه قال: "أرسلني سالم إلى محمد بن كعب القرظي(٤): أحبّ أن تلقاني عند زاوية القبر، فالتقيا، فقال له سالم: الباقيات الصالحات؟ فقال له محمد بن كعب: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلاّ الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلاّ بالله". فقال له سالم: "متى زدت فيها لا حول ولا قوة إلاّ بالله؟ فقال:

(١) **صحيح البخاري**، كتاب الأدب، باب من تجمل للوفود، (٥/ ٢٢٥٨) (٥٧٣١).
(٢) **معاني القرآن**، للفراء، (٣/ ١١٨)؛ **غريب القرآن**، لابن قتيبة، (ص٤٠٣)؛ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٢٣/ ٦١)؛ **معاني القرآن وإعرابه**، للزجاج، (٤/ ٤٢٨).
(٣) عبد الله بن عبد الرحمن مولى سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، روى عن سالم ومحمد بن كعب، روى عنه أبو صخر حميد ابن زياد، من الرابعة. ينظر: **الجرح والتعديل لابن أبي حاتم**، (٥/ ٩٨)؛ **المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري**، (١/ ٣١٤).
(٤) محمد بن كعب بن حيان بن سليم بن أسد، أبو حمزة، وقيل: أبو عبد الله المدني القرظي، أقام في الكوفة، ثم المدينة، ولد عام ٤٠ هـ، وقيل: ولد في حياة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، توفي في المدينة: ١٠٨ هـ. ينظر: **تهذيب التهذيب**، (٩/ ٤٢٠)؛ **سير أعلام النبلاء**، (٥/ ٦٥).

ما زلت أقولها فراجعه مرّتين أو ثلاثا كل ذلك يقول: ما زلت أقولها". قال سالم: فأثبت فإنّ أبا أيوب الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حدثني قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**لمّا أسري بي مررت بإبراهيم** عَلَيْهِ السَّلَامُ **فقال لجبريل** عَلَيْهِ السَّلَامُ **:من هذا؟ قال: محمد** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **، فرحّب بي وسلّم عليّ، وقال: مر أمّتك يكثروا من غراس الجنّة، فإنّ تربتها طيّبة، وأرضها واسعة. قال قلت: وما غراس الجنّة؟ قال: لا حول ولا قوة إلاّ بالله**»(١).

وللحديث عن أبي أيوب الأنصاري طرق أخرى؛ فقد رواه عنه: عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر، وسعد بن أبي وقاص، وعامر بن سعد بن أبي وقاص.

وقد اختلف في المراد بـ ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ ؛ حيث لم يرد فيها نص ثابت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فدخل فيها كل ما جميع أنواع الخيرات والعبادات، فمن جعلها: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله؛ والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله -كما في رواية سالم - فقد جمع كل الفضائل، فالأصل في قوله: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ ؛ أنها كل الخيرات والطاعات، استناداً لما رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**اسْتَكْثِرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ**"، **قِيلَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: "التَّكْبِيرُ، وَالتَّهْلِيلُ، وَالتَّسْبِيحُ، وَالْحَمْدُ للهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ**»(٢).

المطلب العاشر: سورة النور

١- قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِىٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ [النور:٣٥].

(١) **شعب الإيمان**، (١/ ٤٤٣)، وجاء هذا الحديث من رواية سالم عن أبي أيوب بدون القصة في أوله في: **مسند أحمد** (٣٨/ ٥٣٣)؛ **صحيح ابن حبان**، (١/ ٣٩٩)؛ قال الهيثمي في **مجمع الزوائد**، (١٠/ ٩٧): "ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وهو ثقة لم يتكلم فيه أحد، ووثقه ابن حبان".

(٢) **صحيح ابن حبان**، (١/ ٤٠١)، ورواه الحاكم في **المستدرك على الصحيحين**، (١/ ٦٩٤)، وقال الحاكم: "هذا أصح إسناد المصريين، فلم يخرجاه". سكت عنه الذهبي.

عن سالم بن عبد الله، عن أبيه أنه قال في هذه الآية: ﴿كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ٱلْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ قال: "المشكاة: جوف محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والزجاجة: قلبه، والمصباح: النور الذي جعله الله فيه"، ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ قال: " لا يهودي ولا نصراني" ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ قال: "النور الذي جعل الله في قلب إبراهيم - عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ - إلى ما جعل في قلب محمد صلى الله عليه وعلى إبراهيم عليهما السلام"[(١)]. وهذا مما تفرد به سالم عن أبيه، فلم أقف على من رواه عن ابن عمر غيره.

ولم أقف على من قال بهذا التفسير من المفسرين؛ فمنهم من أوّل نور الله بأنه نور الهدى، وهو نور في قلب المؤمن وفي سمعه وبصره، وهو مثل ضوء المصباح، والمعنى: أَنَ مثلَ ما أنار من الحق في بيانه كمثل المشكاة. فقد روي عن الحسن البصري أنه قال: "عنى بذلك قلب المؤمن وضياء التوحيد، لأن قلوب الأنبياء صلوات الله عليهم أنور من أن توصف بمثل هذه الأنوار، وقال: النور مثل نور القرآن مصباح، المصباح سراجه المعرفة وفتيلته الفرائض ودهنه الإخلاص ونوره نور الاتصال. فكلما ازداد الإخلاص صفاء، ازداد المصباح ضياء، وكلما ازداد الفرائض حقيقة ازداد المصباح نورا"[(٢)].

٢- قال تعالى: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾﴾ [النور: ٣٧].

روى عبد الرزاق في تفسيره عن سالم بن عبد الله أنه نظر إلى قوم في السوق، قاموا وتركوا بياعاتهم إلى الصلاة، فقال: "هؤلاء الذين ذكر الله في كتابه ﴿لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ ... الآية"[(٣)]. وبهذا التأويل قال أهل التفسير، وأن المراد بالآية هم الذين عملوا بالتجارة، فإذا

(١) ورواه الطبراني في **المعجم الكبير**، (١٢/ ٣١٧) (١٣٢٢٦)؛ و**المعجم الأوسط**، (٢/ ٢٣٥) (١٨٤٣)؛ والهيثمي في **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، (٧/ ٨٣) (١١٢٣٣)، وقال: "رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن ابن عمر، وفيه الوازع بن نافع متروك".
(٢) ينظر: **معاني القرآن**، للأخفش، (٢/ ٤٥٧)؛ **فضائل الصحابة**، لأحمد بن حنبل، (٢/ ٩٨٤)؛ **تفسير التستري**، (ص١١١).
(٣) **تفسير عبد الرزاق**، (٢/ ٤٤٢)؛ وذكره الطبري في تفسيره **جامع البيان عن تفسير آي القرآن**، (١٩/ ١٩٢).

سمعوا المؤذن تركوا بيعهم وقاموا إلى الصلاة وذكر الله في هذا الموضع الأذان والصلاة[1].

المطلب الحادي عشر: سورة الزمر

قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٧﴾﴾[الزمر: ٦٧].

أخرج مسلم في صحيحه عن سالم بن عبد الله، قال: أخبرني عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يطوي الله عز وجل السماوات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟ ثم يطوي الأرضين بشماله، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟**»[2].

وللحديث إلى ابن عمر طرق أخرى، فقد رواه عنه: مولاه نافع، وعبيد الله بن مقسم. وقد تواردت أقوال المفسرين على ذلك؛ فقال مقاتل: "﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ يقول: "وما عظموا الله حق عظمته""، ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ مطويات يوم القيامة بيمينه: فيها تقديم فهما كلاهما في يمينه، يعني في قبضته اليمنى، قال ابن عباس: "يقبض على الأرض والسموات جميعًا، فما يرى طرفهما من قبضته، ويده الأخرى يمين، سبحانه نزّه نفسه عن شركهم وتعالى وارتفع عما يشركون"[3].

---

(١) ينظر: **تفسير مقاتل بن سليمان**، (٣/ ٢٠١)؛ **تفسير يحيى بن سلام**، (١/ ٤٥١)؛ **وتفسير جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (١٩/ ١٩٢). ويؤيده ما رواه البخاري في صحيحه عن قتادة، قال: "وقال قتادة: كان القوم يتبايعون ويتجرون، ولكنهم إذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، حتى يؤدوه إلى الله"، **صحيح البخاري**، كتاب البيوع، باب التجارة في البر، وقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧] (٢/ ٧٢٦)؛ **تفسير يحيى بن سلام**، (١/ ٤٥١).

(٢) **صحيح مسلم**، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، (٨/ ١٢٦) (٢٧٨٨).

(٣) **تفسير مقاتل بن سليمان**، (٣/ ٦٨٥)؛ **تفسير عبد الرزاق**، (٣/ ١٣٤)؛ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٢١/ ٣٢٤)؛ **تفسير الماتريدي**، (٨/ ٧٠٥)؛ وله شاهد عند البخاري فقد روى عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: "**جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فقال: يا محمد، إنا نجد: أن الله يجعل السماوات على إصبع والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلائق على إصبع، فيقول أنا الملك، فضحك النبي** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حتى بدت نواجذه تصديقًا لقول الحبر، ثم قرأ رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[الزمر: ٦٧]" **صحيح البخاري**، كتاب التفسير، باب ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ (٤/ ١٨١٢) (٤٥٣٣).

المطلب الثاني عشر: سورة الشورى

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ﴾ [الشورى: ٢٥].

روى عبد الرزاق في مصنفه عن الحكم بن أبان[(١)]، قال: "سألت سالم بن عبد الله، عن الرجل يزني بالمرأة، ثم ينكحها، فقال: سئل عن ذلك ابن مسعود، فقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ ﴿٢٥﴾﴾"[(٢)]

وقد روي هذا عن ابن مسعود من طرق أخرى، فرواه عنه: وابن سيرين، مسلم ابن أبي الجعد عن أبيه، وبكير بن الأخنس عن أبيه.

وقد يرد هنا تساؤل حول رواية سالم، وهل تتعارض مع ما رواه أحمد في مسنده عن عبد الله بن عمرو، «**أن رجلًا، من المسلمين استأذن رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ **في امرأة يقال لها: أم مهزول، وكانت تسافح، وتشترط له أن تنفق عليه، قال: فاستأذن رسول الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ **أو ذكر له أمرها؟ قال: فقرأ عليه نبي الله** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ : ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞ﴾ [النور: ٣]»[(٣)]، والقول في هذا - والله تعالى أعلم- أن التّحريم يراد به المنع في حال البقاء على الذنب، فقد أجاز الجمهور النكاح بغير العفيفة من النساء بعد التوبة[(٤)].

---

(١) الحكم بن أبان العدني، أبو عيسى العابد، روى عن سالم بن عبد الله بن عمر، وطاووس، وعكرمة، وعنه: ابنه إبراهيم وإسماعيل بن علية وسفيان بن عيينة، ومعمر بن راشد، وقد وثقه: ابن معين، والنسائي، والعجلي، توفي سنة ١٥٥ هـ أو ١٥٤ هـ. ينظر: **تهذيب الكمال**، (٢/ ٢٣٩)؛ **تقريب التهذيب**، (ص ٢٦١)؛ **ميزان الاعتدال**، (١/ ٥٦٩).

(٢) **مصنف عبد الرزاق**، (٧/ ١٦٠) (١٣٦٩٣)؛ ورواه الطبراني في **المعجم الكبير**، (٩/ ٣٣٦) (٩٦٧١)، ونص رواية ابن مسعود، ما رواه البيهقي في سننه عن بكير بن الأخنس، عن أبيه قال: قرأت من الليل ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ﴾ [الشورى: ٢٥]، فشككت فلم أدر كيف أقرؤها تفعلون أو يفعلون؟ فغدوت على عبد الله بن مسعود، وأنا أريد أن أسأله كيف أقرؤها، فبينا أنا جالس عنده إذ أتاه رجل، فسأله عن الرجل يزني بالمرأة، ثم يتزوجها، فقرأ عليه: "﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ﴾ [الشورى: ٢٥]، **السنن الكبرى**، (٧/ ٢٥٣).

(٣) **مسند أحمد**، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، (١١/ ١٦) (٦٤٨٠)، ورواه الحاكم في **المستدرك على الصحيحين**، (٢/ ٢١١)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وصححه الذهبي في التلخيص.

(٤) **زاد المسير في علم التفسير**، (٣/ ٢٧٨)؛ **المغني**، لابن قدامة، (٩/ ٥٦١).

المطلب الثالث عشر: سورة الأحقاف

قولـه تعـالى: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ﴾[الأحقـاف: ٢٠].

روى الواحـدي في تفسـيره عـن سـالم بـن عبـد الله، أن عمـر بـن الخطـاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ كان يقـول: "والله مـا نعبـأ بلـذات العيـش أن نأمـر بصغـار المعـزى فتسـمط لنـا، ونأمـر بلبـاب الحنطـة فيخبـز لنا، ونأمـر بالزبيـب فينبـذ لنـا، حتـى إذا صـار مثـل عـين اليعقـوب أكلنـا هـذا وشربنـا هـذا، ولكنـا نريـد أن نسـتبقي طيباتنـا؛ لأنـا سـمعنا الله تعـالى يذكـر قومًـا، فقـال: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا﴾"[(١)].

وقـد روي هـذا عـن عمـر مـن طـرق أخـرى، فـرواه الأحنـف بـن قيـس، وهشـام بـن عـروة، والحسـن. وفي الآيـة الكريمـة دلالـة عـلى التحذيـر مـن الانغـماس في ملـذات الدنيـا ونسـيان الآخـرة، وأن هـذا مـن صفـات أهـل الكفـر والضـلال، وأن ومـا اسـتوجبوا مـن العقوبـات إنـما اسـتوجبوا بـما كان منهـم في الدنيـا حيـال نعـم الله فأتلفوهـا، ولم يكتسـبوا بهـا الطيبـات الموعـودة في الآخـرة والنعـم الدائمـة، فـكل مـا أعطـى في هـذه الدنيـا مـن الأمـوال إنـما أعطـى ليسـتعينوا بهـا عـلى عمـل الآخـرة، وليتـزودوا بهـا، ويجعلوهـا زادا للآخـرة، فأمـا إذا جعلوهـا في غـير ذلـك فهـو إتـلاف، وجعـل في غـير مـا جعـل، وذلـك وبـال عليهـم وحسـرة، وهـذا مـا أول بـه أهـل التفسـير الآيـة الكريمـة[(٢)].

المطلب الرابع عشر: سورة الحجرات

قولـه تعـالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾

[الحجرات: ٦].

(١) **التفسـير الوسـيط**، (٤/ ١١١)؛ أخرجـه أبـو نعيـم في **حليـة الأوليـاء**، (١/ ٤٩)؛ وفي **الـدر المنثـور**، (٧/ ٤٤٦)؛ عـزاه السـيوطي إلى أبي نعيـم في الحليـة.

(٢) ينظر: **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٢٢/ ١٢٠)؛ **تفسير الماتريدي**، (٩/ ٢٥٠)؛ **تفسير السمرقندي**، (٣/ ٢٩٠).

روى ابن أبي شيبة في مصنفه عن عبد الرحمن بن إسحاق[١] قال: "شهدت سالمًا والقاسم وسألهما أمير المدينة عن رجل قال لرجل: يا فاسق، فقرأ هذه الآية: ﴿فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾، وقالا: "الفاسق الكذاب يعزر أسواطًا""[٢].

في رواية سالم - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - بيان معنى لفظة الفاسق، وبيان عقوبة الشارع له، وقول سالم الفاسق هو الكذاب، وعقوبته التعزير بالضرب بالسوط، هو ما أول به أهل التفسير معنى الآية، والعقوبة هي عقوبة القاذف، وهي ثمانون جلدة[٣].

المطلب الخامس عشر: سورة الذاريات

قوله تعالى: ﴿كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ١٧ وَبِٱلۡأَسۡحَارِ هُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ١٨ وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [الذاريات: ١٧-١٩].

روى البخاري في صحيحه بسنده عن سالم، عن أبيه، عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار**»[٤].

وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة، منها ما روي عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ.

وَعَن سَالم بن عبد الله بن عمر عَن أَبِيه رَضِي اللهُ عَنْهم، أَن النَّبِي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**نعم الرجل عبد الله لَو كَانَ يُصَلِّي من اللَّيْل " قَالَ سَالم: فَكَانَ عبد الله بعد ذَلِك لَا ينَام من اللَّيْل**

(١) عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، القرشي، المدني، وهو عباد بن إسحاق، نزيل البصرة، صدوق، رمى بالقدر، من السادسة. ينظر: **التاريخ الكبير**، (٥/ ٢٥٨)؛ **تقريب التهذيب**، (١/ ٤٧٢).
(٢) **مصنف ابن أبي شيبة**، (١٦/ ٣٩).
(٣) ينظر: **تفسير التستري**، (ص١٤٩)؛ **تفسير الثعلبي**، (٢٤/ ٣٦٤)؛ **تفسير السمعاني**، (٥/ ٢١٧)؛ **الجامع لأحكام القرآن**، (١٦/ ٣١٢)؛ **فقه السنة**، (٢/ ٤٤٥)؛ **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، (١٤/ ٢٨٢).
(٤) **صحيح البخاري**، كتاب التوحيد، باب قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: «**رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء .....الخ**»، (٦/ ٢٧٣٧) (٧٠٩١).

إِلَّا قَلِيلًا»[1].

وللحديث إلى ابن عمر طريق آخر؛ فقد رواه نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقال مالك بن دينار: سألت سالم بن عبد الله عن النوم قبل العتمة فانتهرني، وقال: "﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾، ما بين صلاة المغرب إلى العشاء ما ينامون"[2].

الروايات السابقة عن سالم - رَحِمَهُ اللَّهُ - بيان لمعنى آيات الذاريات، ففيها دلالة على الحث على العمل الصالح والتقرب إلى الله تعالى بفعل الطاعات، من قيام الليل والصدقة، كما فيها بيان أن الليل في قوله تعالى: ﴿مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ يراد به ما بين المغرب والعشاء، وقوله: ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ آخر الليل، وهذا ما بينه أهل التفسير[3].

المطلب السادس عشر: سورة الواقعة

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ۝٧٧ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ۝٧٨ لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٧-٧٩].

ذكر الثعلبي في تفسيره قوله: "وروى سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لا تمس القرآن إلّا وأنت طاهر**»"[4]. وللحديث شاهد من حديث حكيم بن حزام عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ودلالة الرواية: عدم جواز مس المصحف لغير الطاهر، وهذا ما عليه إجماع الصحابة رضوان الله تعالى عليهم؛ فلم يقل أحد بخلاف ذلك، وما ورد في الحديث من توجيه عام وليس خاص، لأن ظاهر الحديث يبين ذلك. قال الطبري: "واختلف أهل التأويل في الذين عُنوا بقوله: ﴿إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ والصواب من القول من ذلك

(١) **صحيح البخاري**، أبواب التهجد، باب فضل قيام الليل، (١/ ٣٧٨) (١٠٧٠).
(٢) **أحكام القرآن**، للقشيري، (٢/ ٤٣٧)، أخرجه ابن أبي الدنيا في **التهجد وقيام الليل**، (ص ٣٦٤).
(٣) ينظر: **تفسير القرآن من الجامع**، لابن وهب، (١/ ٤٧)؛ **تفسير عبد الرزاق**، (٣/ ٢٣٦)؛ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٢٢/ ٤٠٧).
(٤) **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، (٩/ ٢٢٠)، والحديث رواه الحاكم في المستدرك عن حكيم بن حزام، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما بعثه واليا إلى اليمن قال: "**لا تمس القرآن إلا وأنت طاهر**" وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، **المستدرك على الصحيحين** (٣/ ٥٥٢)، وقال الذهبي في **التلخيص**، (٦٠٥١) "صحيح". ورواه الطبراني في **المعجم الأوسط**، من طريق سليمان بن موسى عن سالم بن عبد الله بن عمر (٣/ ٣٢٧).

عندنا: أن الله جل ثناؤه، أخبر أنه لا يمس الكتاب المكنون إلا المطهرون، فعمّ بخبره المطهرين، ولم يخصّص بعضًا دون بعض"[١].

المطلب السابع عشر: سورة الحديد

قوله تعالى: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾[الحديد: ٢٩].

ذكر القرطبي عند تفسيره لهذه الآية[٢] ما رواه البخاري في صحيحه بسنده عن الزهري: أخبرني سالم بن عبد الله: أن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو قائم على المنبر يقول: «**إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأُمم، كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أعطي أهل التوراة التوراة، فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا، فأعطوا قيراطا قيراطا، ثم أعطي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا، فأعطوا قيراطا قيراطا، ثم أعطيتم القرآن، فعملتم به حتى غروب الشمس، فأعطيتم قيراطين قيراطين. قال أهل التوراة: ربنا هؤلاء أقل عملا وأكثر أجرا؟ قال: هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟ قالوا: لا، فقال: فذلك فضلي أوتيه من أشاء**»[٣].

وللحديث إلى ابن عمر طرق أخرى؛ فقد رواه عنه: مولاه نافع، وعبد الله بن دينار.

قال القرطبي: قال علماؤنا: "فلو علموا أن ذلك من فضل الله لم يحاجونا عند ربنا، فأعلم الله نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنهم يحاجونكم يوم القيامة عند ربكم، ثم قال: قل لهم إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم"[٤].

المطلب الثامن عشر: سورة الطلاق

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق:١].

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (٢٣/ ١٥٢).
(٢) الجامع لأحكام القرآن، (١٧/ ٢٦٨).
(٣) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب، (٦/ ٢٧١٦) (٥٣٢).
(٤) الجامع لأحكام القرآن، (٤/ ١١٤).

روى البخاري في صحيحه بسنده عن ابن شهاب قال: أخبرني سالم: أن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخبره: أنه طلق امرأته وهي حائض، فذكر عمر لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فتغيظ فيه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم قال: «**ليراجعها، ثم يمسكها حتى تطهر، ثم تحيض فتطهر، فإن بدا له يطلقها فليطلقها طاهرا قبل أن يمسها، فتلك العدة كما أمره الله**»(١).

وللحديث إلى ابن عمر طرق أخرى منها ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما من طريق نافع، وأنس بن سيرين، وعبد الله بن دينار.

في هذه الرواية قاعدة شرعية فقهية في بيان الصورة الصحيحة للطلاق، قال الشافعي في الأم: "أخبر رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن الله عَزَّوَجَلَّ أن العدة الطهر دون الحيض وقرأ فطلقوهن لقبل عدتهن أن تطلق طاهرا لأنها حينئذ تستقبل عدتها ولو طلقت حائضا لم تكن مستقبلة عدتها إلا بعد الحيض"(٢).

المطلب التاسع عشر: سورة البروج

﴿ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴾ [البروج: ٣].

ذكر الثعلبي في تفسيره قوله: وقال سالم بن عبد الله: سألت سعيد بن جبير عن قوله تعالى: ﴿ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴾ فقال: "الشاهد: هو الله تعالى، والمشهود: نحن".

بيانه: قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٧٩]، وقوله: ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ ﴾ [الأنعام: ١٩]"(٣). ذكر المفسرون أقول كثيرة حول المراد بالشاهد والمشهود، فذكر مقاتل قول: "المشهود: يوم النحر، والفطر، والشاهد: يوم الجمعة"، وذكر الشافعي، وعبد الرزاق: "شاهد: يوم الجمعة، ومشهود: يوم عرفة"، وذكر أحمد في مسنده عن أبي هريرة قال: "الشاهد: يوم الجمعة، والمشهود: يوم عرفة"، وذكر الإمام البغوي عن ابن عباس قال: "الشاهد محمد

(١) **صحيح البخاري**، كتاب التفسير، باب تفسير سورة الطلاق، (٤/ ١٨٦٤) (٤٦٢٥).
(٢) **الأم**، للإمام الشافعي، (٥/ ٢٢٤)؛ وينظر: **أحكام القرآن**، للكيا الهراسي، (١/ ١٥٩).
(٣) **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، (٢٩/ ١٥٠)؛ وذكره البغوي في **معالم التنزيل**، (٨/ ٣٨٢)؛ ولم ينسبه، وابن عطية في **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، (٥/ ٤٦١)، عن ابن جبير.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمشهود": يوم القيامة، ثم تلا " ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾[النساء-٤١]، وعن ابن عباس: "الشاهد هو الله عَزَّوَجَلَّ والمشهود يوم القيامة"، وقال الحسين بن الفضل: "الشاهد هذه الأمة والمشهود سائر الأُمم"، إلى غير ذلك مما ذكره المفسرون، وكل هذا من قبيل التنوع في التفسير(١).

المطلب العشرون: سورة العاديات

قوله تعالى: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾[العاديات: ١].

روى ابن جرير في تفسيره عن سعيد عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه سمعه يقرأ: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾، قال: "هي الخيل عَدَتْ ضبحًا" (٢)(٣).

وبهذا قال أهل التفسير؛ فقال مجاهد: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾ يعني: "الخيل تضبح"، وروي عن ابن عباس أنه قال هي الخيل، ونقل القول بغير ذلك عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أنه قال: "هي الإبل تذهب إلى وقعة بَدْرٍ"، وبه قال ابن مسعود(٤).

المبحث الثالث:
مرويات وأقوال سالم بن عبد الله في علوم القرآن

في هذا الجزء بإذن الله تعالى سنتناول مرويات وأقوال سالم بن عبد الله بن عمر في علوم القرآن.

(١) ينظر: **تفسير مقاتل بن سليمان**، (٤/ ٦٤٧)؛ **تفسير الإمام الشافعي**، (٣/ ١٣٥٦)؛ **تفسير عبد الرزاق**، (٣/ ٤١١)؛ **مسند أحمد**، مسند أبي هريرة، وعلق عليه شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط مسلم وهذه أصح الروايات لتوافقها مع أكثر الروايات الأخرى"، (١٣/ ٣٥٢) (٧٩٧٣)؛ **معالم التنزيل في تفسير القرآن الكريم**، (٨/ ٣٨٢).

(٢) ضبحاً: الضبيح: أصوات أنفاسها إذا عدون. ينظر: **معاني القرآن**، للفراء، (٣/ ٢٨٤).

(٣) وهو ما رجحه ابن جرير فقال: "وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب: قول من قال: عني بالعاديات: الخيل، وذلك أن الإبل لا تضبح، وإنما تضبح الخيل، وقد أخبر الله تعالى أنها تعدو ضبحًا، أي: الخيل التي تعدو، وهي تحمحم". **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (٢٤/ ٥٥٨).

(٤) **تفسير مجاهد**، (ص٧٤٣)؛ **معاني القرآن**، للفراء، (٣/ ٢٨٤)؛ **غريب القرآن**، لابن قتيبة، (ص٥٣٥)؛ **غريب القرآن للسجستاني**، (ص٣٠٥)؛ **تفسير ابن أبي حاتم**، (١٠/ ٣٤٥٧).

المطلب الأول: الحروف المقطعة

قوله تعالى: ﴿الٓر﴾ ﴿حٰمٓ﴾ ﴿نٓ﴾

روى ابن جرير في تفسيره بسنده عن الحسين بن عثمان[1] قال: ذكر سالم بن عبد الله: ﴿الٓر﴾ و﴿نٓ﴾ و(نون)، فقال: اسم ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ﴾ مقطع، ثم قال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ﴾[2]. وبه قال جمع من المفسرين؛ فروي عن عكرمة عن ابن عباس قال: ﴿الٓر﴾ ﴿حٰمٓ﴾، ونون هو تمام اسم الرحمن. وروي عن عكرمة وسعيد بن جبير والشعبي: ﴿الٓر﴾ و﴿حٰمٓ﴾ و(نون) حروف اسم الرحمن مقطعة، فإذا وصلتها كان ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ﴾[3].

المطلب الثاني: القراءات

قوله تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوۡمَيۡنِ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ﴾[البقرة: ٢٠٣].

قال القرطبي: "روي أن سالم بن عبد الله بن عمر سئل عن النّفر فقرأ: فمن تعجّل في يومين فلثم عليه ومن تأخّر فلثم عليه"[4]، وذكر القرطبي في تفسيره قوله: "وقرأ سالم بن عبد الله. فلا إثم عليه. بوصل الألف تخفيفًا[5]. وهذه القراءة ذكرها أبو البقاء في المحتسب عن سالم، ثم قال: أصله قراءة الجماعة ﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ﴾، إلا أنه حذف الهمزة البتة، فالتقت ألف "لا" وثاء "الاثم" ساكنين، فحذف الألف من اللفظ لالتقاء الساكنين؛ فصارت: (فلثم عليه)، وقال أبو البقاء: "(فلا إثم) الذي عليه الجمهور على إثبات الهمزة وقرئ: (فلثم)، ووجهها: أنه لما خلط (لا) بالاسم حُذف الهمزة لشبهها بالألف؛ ثم حذف ألف (لا) لسكونها وسكون الثاء بعدها"، يعني أنه لَمَّا رُكِّبت "لا" مع اسمها صارا كالشيء الواحد، والهمزةُ شبيهةُ الألف،

(١) الحسين بن عثمان بن بِشْر بن المُحْتَفِز، المزني من أهل مرو، روى عن سالم بن عبد الله بن عمر، روى عنه أبو تميلة وعيسى بن عبيد الكِنْدي، **الجرح والتعديل**، (٣/ ٥٩)؛ **الثقات**، (٣/ ٤٢٦).
(٢) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (١٥/ ١٠)؛ ورواه ابن أبي حاتم في **تفسيره**، (٦/ ١٩٢١).
(٣) ينظر: **تفسير التستري**، (ص١٧٤)؛ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (١٥/ ١٠)؛ **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، (١٤/ ١٥٧)؛ **تفسير السمعاني**، (٢/ ٣٦٤).
(٤) **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، (١/ ٢٠٨).
(٥) **الجامع لأحكام القرآن**، (٣/ ١٤).

فكأنه اجتمعَ ألِفان فَحُذِفَت الثانيةُ لذلك، ثم حُذِفَت الألفُ"[١].

والظاهر والله تعالى أعلم، أن سالم - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - لم يرد بذلك أنها قراءة ثابته؛ حيث لم تروى عن غير سالم، ولم تروى عنه في غير هذا الموقف، وإنما حذف الهمزة تخفيفًا، لجواز ذلك لغوياً لالتقاء الساكنين، الألف والثاء، ومثل ذلك في اللغة كثير.

وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسْتَ مُرْسَلًا ۚ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣].

روى الثعلبي في تفسيره عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي - صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "قرأها (ومن عنده عُلم الكتاب)"[٢].

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩].

ذكر الإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيره قوله: "أخبرنا سفيان بن عينية، عن الزهري، عن سالم عن أبيه قال: ما سمعت عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قط يقرؤها إلا: "فامضوا إلى ذكر الله""[٣]. كما روى عبد الرزاق في مصنفه عن سالم، عن ابن عمر، قال: "لقد توفي عمر وما يقرأ هذه الآية التي في سورة الجمعة إلا: فامضوا إلى ذكر الله"[٤]. وقال أبو عبيد في فضائل القرآن: "المقصد من القراءة الشاذة؛ تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها، كقراءة عائشة وحفصة:"والصلاة الوسطى صلاة العصر"، وقراءة ابن مسعود: "فاقطعوا أيمانهما"، فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيحسن، فكيف

(١) **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، (١/ ٢٠٩)؛ **التبيان في إعراب القرآن**، (١/ ١٦٥)؛ **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، (٢/ ٣٤٦).

(٢) **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، (١٥/ ٣٤٢)؛ قال ابن جني في المحتسب: "وقُرأ: "ومن عنده" بكسر الميم والدال والهاء "علم الكتاب"، بضم العين، وفتح الميم - على وابن السميفع والحسن". وقراءة الجماعة: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ ينظر: **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، (٢/ ٣١)؛ **وجزء قراءات النبي عليه السلام**، (ص١١٦).

(٣) **تفسير الإمام الشافعي**، (٣/ ١٣٥٨)؛ وينظر: **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، (٢/ ٣٧٥).

(٤) **مصنف عبد الرزاق**، (٣/ ٤٨٣)؛ وذكرها البخاري في **صحيحه** وعزاها لعمر، كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ﴾، (٤/ ١٨٥٨) (٣٧٣).

إذا روى عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى، فأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل"[1].

وقوله تعالى: ﴿كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ﴾ [الفجر: ١٧]. أخرج ابن مردويه في تفسيره عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال: "كان النبي صلى الله عليه يقرأ: ﴿كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴿١٧﴾ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴿١٨﴾ وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا ﴿١٩﴾ وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ١٧ – ٢٠] بالياء كلها"[2].

قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ﴾، ﴿وَلَا تَحَٰٓضُّونَ﴾، ﴿وَتَأْكُلُونَ﴾، ﴿وَتُحِبُّونَ﴾ يقرأن كلهن بالياء والتاء، فالحجة لمن قرأه بالياء أنه ردّه على ما قبله، والحجة لمن قرأه بالتاء، أنه دلّ بذلك على أنّ النبيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ خاطبهم به أي قل لهم وقالوا إن المخاطبة بالتوبيخ أبلغ من الخبر فجعل الكلام بلفظ الخطاب[3].

المطلب الثالث: أسباب النزول

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

أخرج ابن جرير في تفسيره عن ابن شهاب، أن سالم بن عبد الله حدَّثه: " أن أول ما حُرِّمت الخمر، أن سعد بن أبي وقاص وأصحابًا له شربوا فاقتتلوا، فكسروا أنف سعدٍ، فأنزل الله: ﴿إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾"[المائدة: ٩٠]"[4].

---

(١) **فضائل القرآن**، لأبي عبيد، (ص٣٢٦)؛ وينظر: **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، (٢/ ٣٧٥).

(٢) **جزء عم من التفسير المسند**، لابن مردويه، (٣٨٢)، ورواه الحاكم في **المستدرك على الصحيحين**، عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه، «**أن النبي** صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ **كان يقرأ: كلا بل لا يكرمون اليتيم ولا يحاضون**.....»، (٢/ ٢٨٠)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، وصححه الذهبي في **التلخيص**.

(٣) ينظر: **الحجة في القراءات السبع**، (ص٣٧٠)؛ **المبسوط في القراءات العشر**، (ص٤٧٠)؛ **حجة القراءات**، (ص٧٦٢)

(٤) أخرجه الطبري في **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، (١٠/ ٥٧٠)؛ والواحدي في **الوسيط**، (٢/ ٢٢٢)، من طريق ابن وهب أنبأني عمرو بن الحارث: أن الزهري أخبره: أن سالم بن عبد الله حدثه به. قال محقق **الاستيعاب في بيان الأسباب**: "سنده صحيح رجاله ثقات؛ لكنه مرسل"، (٢ / ١٠٧).

المطلب الرابع: الناسخ والمنسوخ

قولـه تعـالى: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٥].

روى البخـاري في صحيحـه عـن موسـى ابـن عقبـة[١] قـال: حدثنـي سـالم، عـن عبـد الله بـن عمـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**أن زيـد بـن حارثـة، مـولى رسـول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **مـا كنـا ندعـوه إلا زيد ابـن محمد، حتـى نـزل القـرآن:** ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾»[٢]. وبهـذا التأويـل قـال أهـل التفسـير: "وهذا أمـر ناسـخ لمـا كان في ابتـداء الإسـلام مـن جـواز ادعـاء الأبنـاء الأجانـب، وهـم الأدعيـاء، فأمـر الله تعـالى بـردّ نسـبهم إلى آبائهـم في الحقيقـة، وأن هـذا هـو العـدل والقسـط"[٣].

(١) موسـى بـن عقبـة بـن أبي عيـاش، أبـو محمـد، الأسـدي مولاهـم، القـرشي، المطرقـي، مـولى الزبـير بـن العـوام، ويقـال: مـولى أم خالـد بنـت خالـد بـن سـعيد بـن العـاص، تـوفي: عـام ١٤١هــ، ينظـر: **الطبقـات الكبـير**، (٧/ ٥١٩)؛ **الثقـات**، (٥/ ٤٠٤).

(٢) **صحيح البخاري**، كتاب التفسير، باب ادعوهم لآبائهم، (٤٥٠٤) (٤/ ١٧٩٥).

(٣) ينظـر: **تفسـير مقاتـل بـن سـليمان**، (٣/ ٤٧٣)؛ **معـاني القـرآن**، للفـراء، (٢/ ٣٣٥)؛ **الناسـخ والمنسـوخ**، لأبي عبيـد، (١/ ٢٢٨)، **تفسـير القـرآن العظيـم**، (٦/ ٣٧٧).

الخاتمة

الحمد لله المنّان الذي منَّ علينا بفضله، وأكرمنا بوصول أفضل العلوم إلينا - علوم القرآن الكريم - عن طريق رجال ثقات، اختارهم سبحانه دون غيرهم؛ ليشرفوا بشرف هذا العلم، فكان لهم الفضل في ذلك بعد المولى عَزَّوَجَلَّ، في وصول تفسير كتاب الله تعالى إلى الأُمة بسند صحيح فلهم منّا خالص الدعاء، ونسأله سبحانه أن يتقبل منا جمعه ونشره.

ولأن الله تعالى أكرمني بجمع مرويات وأقوال التابعي الجليل سالم بن عبد الله بن عمر الخاصة بتفسير القرآن الكريم، فقد خلصتُ إلى جمع من النتائج، أُجمِلها فيما يلي:

- عناية التابعي الجليل سالم بن عبد الله بشتى العلوم الشرعية، فقد تبين عنايته بالتفسير وعلوم القرآن، وعلم الفقه والأحكام.
- عنايته بالرواية عن الثقات، فكانت أكثر رواياته عن أبيه – عبد الله بن عمر، وعن جده وروى عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر، وعن سعيد بن المسيب، وعن محمد بن علي بن أبي طالب...وغيرهم، وقد بلغت مروياته واحد وأربعون مروية مقسمة وفق الشكل رقم (١).
- في الصحيحين منها عشرون مروية مقسمة وفق الشكل (٢).
- لسالم بن عبد الله آثار في التفسير وعلوم القرآن، فروي عنه في القراءات، وأسباب النزول وبلغت آثاره ست عشرة مروية مقسمة وفق الشكل (٣).
- في روايات سالم أحياناً يتفرد سالم برواية عن أبيه عن جده عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وأحياناً يكون للرواية طرق أخرى.

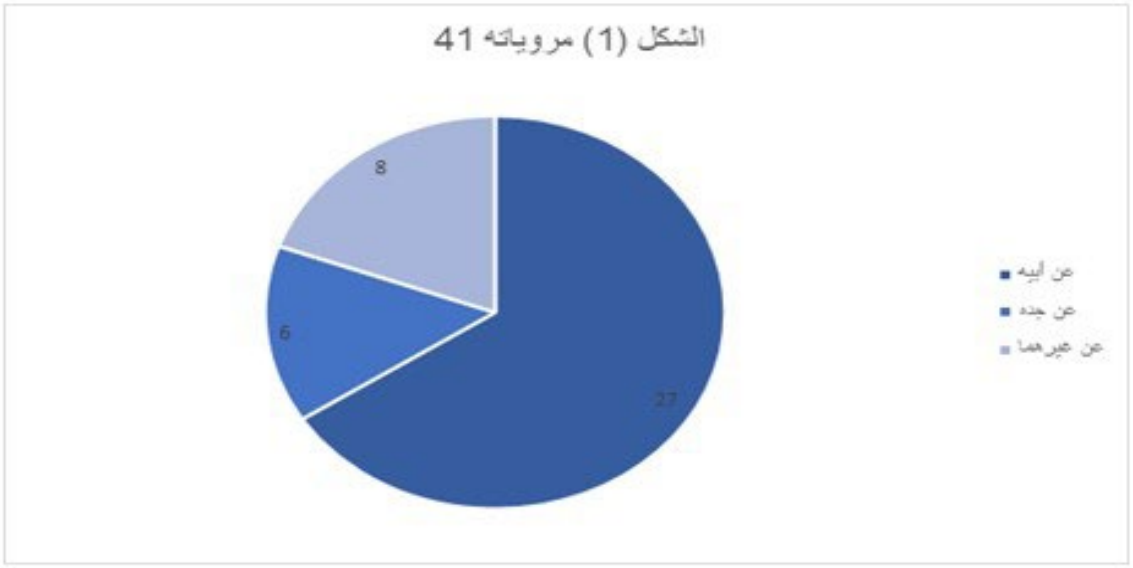
الشكل (1) مروياته 41
8
6
27
عن أبيه
عن جده
عن غيرهما

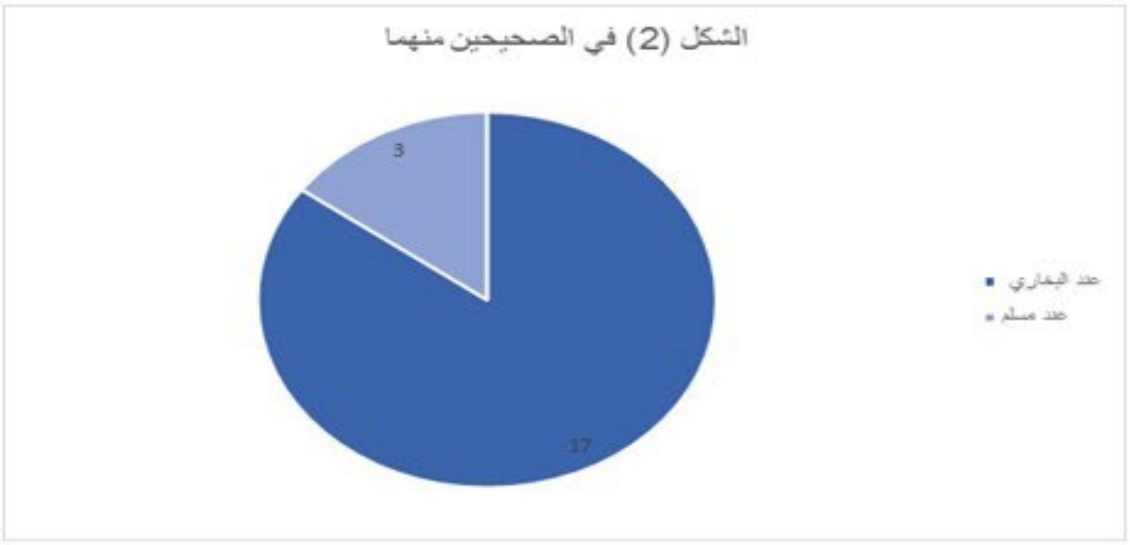
الشكل (2) في الصحيحين منهما
3
17
عند البخاري
عند مسلم

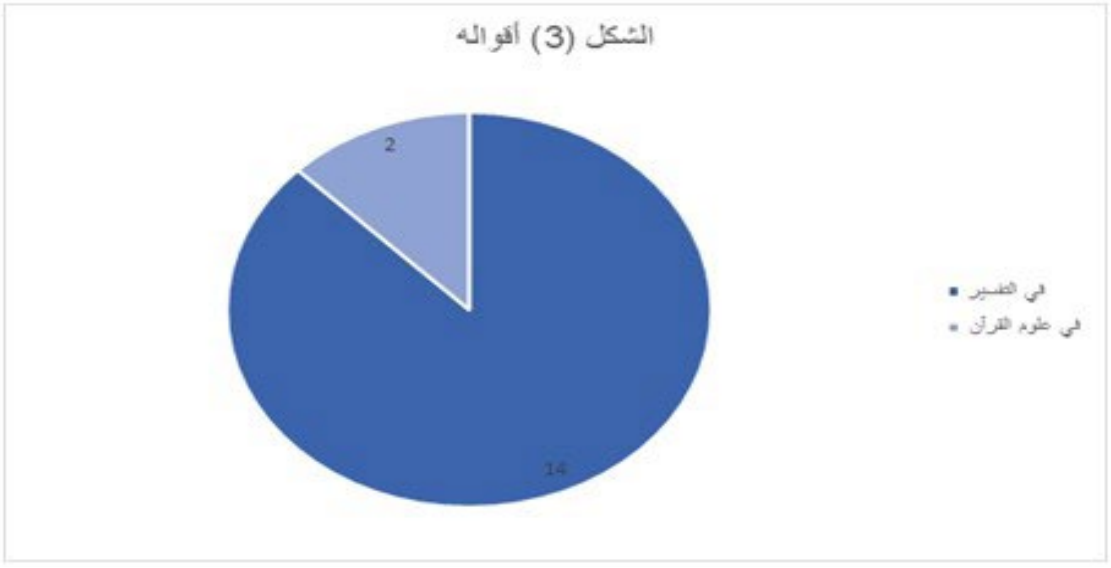
الشكل (3) أقواله
2
14
في التفسير
في علوم القرآن

المصادر والمراجع

١. **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٢. **أحكام القرآن**، لعلي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري الملقب بعماد الدين المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (ت: ٥٠٤هـ)، تحقيق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ.

٣. **أحكام القرآن**، للقشيري أبو الفضل بكر بن محمد بن العلاء القشيري البصري المالكي (ت: ٣٤٤هـ)، حققه: سلمان الصمدي، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، دبي - الإمارات العربية المتحدة ط١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦م.

٤. **الأسامي والكنى**، لأبي أحمد الحاكم، (ت: ٣٧٨هـ)، المحقق: يوسف بن محمد الدخيل، دار الغرباء الأثرية - المدينة، ط١، ١٩٩٤م.

٥. **أسباب نزول القرآن**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، قال المحقق: قمت بتوفيق الله وحده بتخريج أحاديث الكتاب تخريجا مستوفى على ما ذكر العلماء أو ما توصلت إليه من خلال نقد تلك الأسانيد، دار الإصلاح - الدمام، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٦. **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، لمغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي أبو عبد الله، علاء الدين (ت: ٧٦٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن

محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٧. **بحر العلوم**، لأبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه الحنفي، دار الفكر- بيروت، تحقيق: د.محمود مطرجي.

٨. **بغية الطلب في تاريخ حلب**، لعمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي كمال الدين ابن العديم (ت: ٦٦٠هـ)، المحقق: د. سهيل زكار، دار الفكر.

٩. **التاريخ الكبير**، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

١٠. **تاريخ دمشق**، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر(ت: ٥٧١هـ) المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١١. **التبيان في إعراب القرآن**، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت : ٦١٦هـ)، المحقق : علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه.

١٢. **تفسير إسحاق البستي**، لأبي محمد إسحاق بن إبراهيم البستي القاضي (ت: ٣٠٧ هـ)، حققه: أطروحتا دكتوراة، الجامعة الإسلامية - المدينة النبوية، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية - قسم التفسير وعلوم القرآن.

١٣. **تفسير الإمام الشافعي**، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

١٤. **تفسير التستري**، لأبي محمد سهل بن عبد الله بن يونس بن رفيع التُستري (ت: ٢٨٣هـ)، جمعها: أبو بكر محمد البلدي، المحقق: محمد باسل عيون السود، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.

١٥. **تفسير الثوري**، لأبي عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي (ت: ١٦١هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

١٦. **تفسير الراغب الأصفهاني**، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٧. **تفسير العثيمين تفسير الفاتحة والبقرة**، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت:١٤٢١هـ) دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية ط١، ١٤٢٣هـ.

١٨. **تفسير القرآن العظيم**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

١٩. **تفسير القرآن العظيم**، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧ هـ)، المحقق: أسعد محمّد الطيّب، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط٢، ١٤١٩هـ.

٢٠. **تفسير القرآن من الجامع**، لابن وهب أبي محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (ت: ١٩٧هـ)، المحقق: ميكلوش موراني، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م.

٢١. **تفسير القرآن**، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن – الرياض، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٢٢. **تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)**، لمحمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ)، المحقق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٢٣. **تفسير آيات الأحكام**، لمحمد علي السايس الأستاذ بالأزهر الشريف، تحقيق: ناجي سويدان، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ٠١/ ١٠/ ٢٠٠٢م.

٢٤. **تفسير عبد الرزاق**، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، دار الكتب العلمية، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.

٢٥. **تفسير مجاهد**، لأبي الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (ت: ١٠٤هـ)، الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة - مصر، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٨٩م.

٢٦. **تفسير مقاتل بن سليمان**، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (ت: ١٥٠هـ)، عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث - بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.

٢٧. **تفسير يحيى بن سلام**، ليحيى بن سلام بن أبي ثعلبة التيمي بالولاء من تيم ربيعة البصري ثم الإفريقي القيرواني (ت: ٢٠٠هـ)، تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٨٢. **تقريب التهذيب**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢٩. **تهذيب الأسماء واللغات**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان.

٣٠. **تهذيب التهذيب**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية - الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.

٣١. **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف أبو الحجاج جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

٣٢. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٣٣. **الثقات**، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي أبو حاتم الدارمي البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن، الهند، ط١، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

٣٤. **جامع البيان في تأويل القرآن**، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٣٥. **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله** ﷺ **وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٦. **الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.

٣٧. **الجرح والتعديل**، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ١٢٧١هـ ١٩٥٢م.

٣٨. **جزء عم من التفسير المسند**، لابن مردوي أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني (ت: ٤١٠ هـ) نسخه وقابله على أصله الخطي: أبو حمزة الشامي، تاريخ النشر بالشاملة: ٨ ذو الحجة ١٤٣١هـ.

٣٩. جزء فيه قراءات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لحفص بن عمر بن عبد العزيز بن صهبان بن عدي بن صهبان، مكتبة الدار - المدينة المنورة، ط١، ١٩٨٨م، تحقيق: د.حكمت بشير ياسين.

٤٠. **حجة القراءات**، لعبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (ت: حوالي ٤٠٣هـ)، محقق الكتاب ومعلق حواشيه: سعيد الأفغاني، دار الرسالة.

٤١. **الحجة في القراءات السبع**، للحسين بن أحمد بن خالويه أبو عبد الله (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: د. عبد العال سالم مكرم، الأستاذ المساعد بكلية الآداب - جامعة الكويت، دار الشروق – بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.

٤٢. **الحجة للقراء السبعة**، للحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل أبو علي (ت: ٣٧٧هـ) تحقيق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث – دمشق، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٤٣. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

٤٤. **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم - دمشق.

٤٥. **الدر المنثور**، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، دار الفكر - بيروت.

٤٦. **زاد المسير في علم التفسير**، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

٤٧. **الزهد**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٤٨. **سنن الدارقطني**، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة- بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

٤٩. **السنن الكبرى**، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٥٠. **سنن سعيد بن منصور**، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت: ٢٢٧هـ)، اسم المحقق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار العصيمي - الرياض، ط١، ١٤١٤م.

٥١. **سير أعلام النبلاء**، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٥٢. **شرح العمدة في الفقه**، لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، مكتبة العبيكان–الرياض، ط١، ١٤١٣هـ، تحقيق: د. سعود صالح العطيشان.

٥٣. **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨هـ.

٥٤. **شعب الإيمان**، لأحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي ، حققه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع - الرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٥٥. **الطبقات الكبرى**، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء البصري البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٥٦. **الطبقات الكبير**، لمحمد بن سعد بن منيع الزهري، (ت: ٢٣٠هـ)، المحقق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط١، ٢٠٠١م.

٥٧. **العجاب في بيان الأسباب**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي.

٥٨. **العدة شرح العمدة**، لعبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد أبو محمد بهاء الدين المقدسي (ت: ٦٢٤هـ)، دار الحديث – القاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٥٩. **غريب القرآن المسمى بنزهة القلوب**، لمحمد بن عُزير السجستاني أبو بكر العُزيري (ت : ٣٣٠هـ)، المحقق : محمد أديب عبد الواحد جمران، دار قتيبة – سوريا، ط١ ، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

٦٠. **غريب القرآن**: لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: أحمد صقر (دار الكتب العلمية، ١٣٩٨هـ).

٦١. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٦٢. **فضائل الصحابة**، لأحمد بن حنبل، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م..

٦٣. **فضائل القرآن** للقاسم بن سلام أبو عُبيد القاسم بن سلاّم البغدادي ، حققه: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير (دمشق - بيروت)، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٦٤. **فقه السنة**، لسيد سابق (ت: ١٤٢٠هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت، لبنان، ط٣، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.

٦٥. **كتاب التهجد وقيام الليل**، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، مكتبة الرشيد – الرياض، ط١، ١٩٩٨م، تحقيق: مصلح بن جزاء بن فدغوش الحارثي.

٦٦. **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، لأبي إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي (ت: ٤٢٧ هـ)، أشرف على إخراجه: د. صلاح باعثمان، د. حسن الغزالي، أ. د. زيد مهارش، أ. د. أمين

باشه، تحقيق: عدد من الباحثين (٢١) مثبت أسماؤهم بالمقدمة (صـ ١٥)، أصل الكتاب: رسائل جامعية (غالبها ماجستير) لعدد من الباحثين، دار التفسير – جدة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

٦٧. **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي أبو إسحاق (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٦٨. **لباب النقول في أسباب النزول**، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، ضبطه وصححه: الاستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان.

٦٩. **لسان العرب**، لمحمد بن مكرم بن على أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

٧٠. **المبسوط في القراءات العشر**: لأحمد بن الحسين بن مِهْران النيسابوريّ، أبو بكر (ت: ٣٨١هـ) تحقيق: سبيع حمزة حاكيمي، مجمع اللغة العربية – دمشق، ١٩٨١م.

٧١. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي الناشر: مكتبة القدسي – القاهرة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤ م.

٧٢. **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: ٣٩٢هـ)، وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٧٣. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٢٢هـ.

٧٤. **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

٧٥. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٧٦. **المسند الصحيح المختصر -صحيح مسلم-**، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت : ٢٦١هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الجيل – بيروت، مصورة من الطبعة التَركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤هـ.

٧٧. **المصنف**، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٧٨. **معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي**، لمحيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، ط٤، دار طيبة ١٤١٧هـ.

٧٩. **معاني القرآن** للأخفش لأبي الحسن المجاشعي بالولاء البلخي ثم البصري المعروف بالأخفش الأوسط (ت: ٢١٥هـ)، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

٨٠. **معاني القراءات** للأزهري لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١م.

٨١. **معاني القرآن وإعرابه**، لإبراهيم بن السري الزجاج ، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٨٢. **معاني القرآن**، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت: ٢٠٧هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي - محمد علي النجار - عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط١.

٨٣. **المعجم الأوسط**، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد - عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.

٨٤. **معجم الشيوخ**، لثقة الدين أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، المحقق: الدكتورة وفاء تقي الدين، دار البشائر - دمشق، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٨٥. **معجم الصحابة**، لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (ت: ٣١٧هـ)، المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني، مكتبة دار البيان - الكويت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٨٦. **المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري**، لأكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري، الدار الأثرية- الأردن، دار ابن عفان - القاهرة.

٨٧. **المعجم الكبير**، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط٢.

٨٨. **المغني**، لابن قدامة أبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

٨٩. **موطأ الإمام مالك**، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.

٩٠. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، لبنان، ط١، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.

٩١. **الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز**، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي، دراسة وتحقيق: محمد بن صالح المديفر (رسالة جامعية)، ط٢، الرياض - مكتبه الرشد، ١٤١٨ هـ-١٩٩٧م.

٩٢. **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

٩٣. **الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد**، لأحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت: ٣٩٨هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٩٤. **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ

علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

مجلة تعظيم الوحيين

Kingdom of Saudi Arabia,
Madinah, Endowment for Cherishing
the Two Glorious Revelations,
Serving the Glorious Quran and the Elevated Sunnah
in the Illumed City of the Prophet ﷺ

Journal of Cherishing the Two Glorious Revelations

A scholarly, refereed periodical journal, specializing in research related to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah

This issue's articles:

- **EXALTING THE HOLY QUR'AN ABOVE CALUMNIES IN THE FINAL VERSES OF SURAH AL-HAQQAH: AN EXPOSITORY STUDY**
  Dr. Abdullah Ibn Hammud Al-Ammaj
- **MOST PREPONDERANT OPINIONS ON THE NAMES OF AL-FATIHAH BY THE RENOWNED SCHOLAR, ABDULLAH BIN ALI AL-DAMALIJI A.K.A SUWAIDAN, DECD.1234 AH**
  Dr. Muhammed Ibn Farhan Ibn Shalwih Al-Hawamleh Al-Dosari
- **THE POEM OF UNLOCKING HEAVEN'S GATES THROUGH THE MODES OF RECITATION OF THE SEVEN SHEIKHS AHL AL-SUNNAH, BY IBN MARZOUQ AL-HAFID'S (844 AH): A STUDY AND COMMENTARY FROM SURAT AL-ISRA' TO SURAT MARYAM (PEACE BE UPON HER)**
  Dr. Wajdan bint Abdul Latif bin Hussein Faraj
- **"A BRIEF STATEMENT ON THE RULINGS OF THE HOLY QUR'AN" BY AL-SAM'IN AL-HALABI (DECD. 756 AH) VERSES 69-80 OF SURAT MARYAM**
  Dr. Ali bin Khalid bin Ali Al-Duwaish
- **FOLLOWING THE ANGELS: THE QUR'ANIC CALL TO PERFORM ABSTENTION ACTS OF WORSHIP**
  Dr. Sumayya Bint Ali Ibn Muhammed Al-Sultan
- **THE ESSENTIAL GUIDE: SALIM IBN ABDULLAH IBN OMAR IBN EL-KHATTAB'S NARRATIONS ON QURA'NIC EXEGESIS AND SCIENCES**
  Dr. Nawal bint Nasser ibn Abdullah Al-Thuwainey
- **AMBIGUITY OF HADITHS ON SITTING IN THE TWO TASHAHHUDS**
  Dr. Bandar ibn Turki ibn Saad Al-Buqami
- **POST-PRAYER GREETINGS: A HADITH AND JURISPRUDENTIAL STUDY**
  Dr. Sulaiman ibn Saleh ibn Abdullah Al-Thunayan

16

Vol. 16, Issue 8,- 1446 AH - 2025 AD

ISSN 1658-774X